

**الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
في حياة النبي ﷺ**

**إعداد
الدكتور
طارق محمد الطواري**
قسم التفسير والحديث
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة الكويت



تمهيد

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعود بالله من شرور أنفسنا وسیئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله بلغ الرسالة، وأدى الأمانة فجازه الله تعالى عن الإسلام وأهله خير الجزاء.. وبعد..

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله، وكل ضلاله في النار.

قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ» (١٠٢).^(١)

وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا» (١).^(٢)

وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا» (٧٠).^(٣)
يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا» (٧١).^(٤)

(١) آل عمران (١٠٢).

(٢) النساء (١).

(٣) الأحزاب (٧٠، ٧١).

أما بعد..

فهذا جهد مقل أقحم نفسه في بحر لا يجيد السباحة فيه إلا ترسلاً
آملاً من الله التوفيق والإعانة والسداد وأن يجعل ما أقدمه للقارئ
الكريم نافعاً ولفصول من الخير متفرقة جامعاً، وأسأل الله سبحانه أن
يكون هذا البحث خيراً عون لكل من قام بوظيفة الحسبة والأمر
بالمعرفة والنهي عن المنكر. دالاً له وموضعه هدي النبي ﷺ ومسلكه
في ذلك، هذا وقد أزد من شوقي وقوى عزيمتي للكتابة في هذا
الموضوع تعظيم الله سبحانه وتعالى لهذه الوظيفة وتعظيم الرسول ﷺ
لها وللقائمين عليها.

فأحببت أن أقني الضوء وأزداد معرفة عن عظيم قدر هذه الوظيفة
من خلال قيام رسول الله ﷺ بها على أحسن وجه وأكمل صورة، ولا
نسى أنه موضوع قديم أفرد له كثير من العلماء كتبًا وفصولاً وأبواباً
كالإمام الماوردي والإمام الغزالى والإمام ابن تيمية وغيرهم من كتب
في السياسة الشرعية رحمة الله أجمعين.

وبعد أن فتشت في ربوع هذه المصنفات ووقفت على حقيقة هذه
الوظيفة العظيمة وعرفت حال القائمين عليها لفت انتباھي وشد بصیرتی
وآلم خاطري حقيقة ما عليه الدعاة وبعض العلماء اليوم من العمل على
طريق نقیض فإما إفراط في الأمر والنهي أو تفريط وترك وإهمال.

فرغبت في هذا البحث أن أذكر هدي النبي ﷺ في أمره ونهيه

وتبنيه للسلوك الخاطئ مع اختياره لارق العبارات واستخدامه للتلميح والإشارة ومراعاته حال المخطئ سناً وديانة ونقدمها في الإسلام وتأنرا.

ولعل النماذج التي ذكرتها في سيرته وهدى في تطبيقه العملية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي خير دليل وبرهان وتوضيح وتفصيل لتطبيقه ولقوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾^(١).

وقد قمت بتقسيم البحث إلى مقدمة وفصلين وخاتمة.
أما المقدمة فتطرقت بها لأهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أحاديث رسول الله ﷺ من خلال الترغيب للقيام بهذا العمل والترهيب من تركه.

وأما الفصل الأول: فعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة رسول الله ﷺ.

وأما الفصل الثاني: فعن التائج المستقة من الفصل السابق وهي صفات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأما الخاتمة ففيها أهم التائج التي توصلت إليها.
والله أعلم أن يبارك في هذا الجهد المنشود وأن يجعله نبراساً

للعاملين في خدمة الإسلام إحياء لسنة النبي ﷺ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

د. طارق محمد الطواري

مدرس السيرة النبوية والحديث الشريف

بقسم التفسير والحديث

بكلية الشريعة - جامعة الكويت

وإمام وخطيب جامع الرفاعي - السلام.

المقدمة

أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

إن الناظر في حال الأمم الماضية يعلم علماً بيقين أن الإسلام هو الدين الوحيد الذي تفرد بنظام يشمل أمور الدنيا والأخرة، فهو نظام اقتصادي واجتماعي وسياسي ديني، وقد وضع هذا الدين للمجتمع ضوابط، ووضع له رقابة ترقب تصرف المجتمع وتحركه نحو تطبيق هذه الضوابط وهي التي تسمى في الإسلام بالحسنة.

ولا شك أن الأمر بالمعروف عمل خير سعياً لإصلاح الأمة ومعالجة الأخطاء المتفشية بين أفرادها هذا العمل نحو تحقيق حياة أفضل للمجتمع الإسلامي خاصة، ولكل من اختلط المسلمين وجاورهم على وجه العموم. ويتميز هذا الدين بخاصية عظيمة وهي أنه جعل الحفاظ على حقوق المواطنين ومقدساتهم أمراً دينياً يسهر الحكم على رعايته حتى ولو لم يرفع إليه كدعوى قضائية، ما دام في ذلك مصلحة للجماعة فكل ما يخالف أمور الدين أو يتنافى مع الأعراف المتباينة من تعاليم هذا الدين يجب إزالته حفاظاً على إبقاء الصفاء في نفوس الناس وإزالة لكل ما يكدر صفوها أو يعكر نقاءها أو يفسد حياتها. ولا غرابة في ذلك فالإسلام عقيدة وشريعة وهو خاتم الأديان فجاء مشتملاً على الخير كله، وسد الكثير من التقويضات في الحياة البشرية وعالج ما كان وما سيكون من مشاكل اجتماعية بأن جعل لها ضوابط وجعل أصلاً يحتكم إليه وتعرض عليه خصوماتنا واختلافاتنا حتى لا نضل ولا نشقى.

فصار الإسلام بذلك دينا صالحًا لكل زمان ومكان، وبهذا صار متممًا
لِكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وصار القمة في العدل الاجتماعي.

و قبل الدخول إلى صلب موضوعنا والتعرف على معنى الحسبة أو
وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وصفات القائمين عليها.
لنا وقفة قصيرة مع تعريف المعروف والمنكر.

الـ**المـعـرـوف**: هو ما عرف الناس بأنه محبوب للشارع مفروضاً كان أو
مسنوناً أو مستحبـاً.

والـ**الـمـنـكـر**: هو ما ينكـره الشـارـعـ محـرـماً كان أو مـكـرـوهاً.
وليس وجود هـيـثـةـ شـرـعـيةـ لـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ وـالـقـيـامـ
بـهـذـهـ الـوـظـيـفـةـ بـيـدـ عـلـىـ أـمـتـنـاـ بـلـ وـعـلـىـ سـابـقـ الـعـهـودـ. منـ غـيـرـ أـمـتـنـاـ.

يقول الإمام ابن حزم رحمـهـ اللهـ^(١): (اتفـقـتـ الـأـمـةـ عـلـىـ وجـوبـ الـأـمـرـ
بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ بـلـ خـلـافـ بـيـنـ أـحـدـ لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ: «وـلـتـكـنـ
مـنـكـمـ أـمـةـ يـدـعـونـ إـلـىـ الـخـيـرـ وـيـأـمـرـونـ بـالـمـعـرـوفـ وـيـنـهـيـونـ عـنـ الـمـنـكـرـ
وـأـوـلـئـكـ هـمـ الـمـفـلـحـونـ»^(٢)).
ـ

ويقول الإمام القرطبي رـحـمـهـ اللهـ عند تـفـسـيرـ قولـهـ تـعـالـىـ: «إـنـ الـذـينـ
يـكـفـرـونـ بـآـيـاتـ اللهـ وـيـقـتـلـونـ النـبـيـينـ بـغـيـرـ حـقـ وـيـقـتـلـونـ الـذـينـ يـأـمـرـونـ
بـالـقـسـطـ مـنـ النـاسـ فـبـشـرـهـمـ بـعـدـابـ أـلـيـمـ»^(٣). يقول رـحـمـهـ اللهـ:

(١) الفصل في الملل والتحل (ج ٢ ص ١١٠).

(٢) آل عمران: ١٠٤.

(٣) القرطبي (ج ٤ ص ٤٧).

(دللت هذه الآية على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان واجباً في الأمم المتقدمة وهو فائدة الرسالة وخلافة النبوة^(١)).

يقول الحسن البصري رحمة الله: (من أمر بالمعروف أو نهي عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه وخليفة رسوله وخليفة كتابه).

يقول الإمام محمد عبده:

(وفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تشبه فريضة الحج التي هي عين ولكن على المستطاع، وفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكد من فريضة الحج لأنّه لم يشترط فيها الاستطاعة لأنّها مستطاعة دائماً فلا بد للمرء من حفظ نفسه ومن معه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والغش فهذه ليست من فروض الكفاية التي يتواكل فيها الناس كصلة الجنازة إذ لا يجب على كل من يعلم أن هنا مينا أن يتضرر غسله ليصل إلى عليه بل يكفي أن يعلم أنه يوجد من يصلّي عليه ولكنه إذا رأى منكراً وجّب عليه أن ينهي عنه ولا يتضرر غيره^(٢)).

فيهذا تعلم أخي المسلم بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو عمل المحاسب هو من أجل الأعمال ومن أفضل القربات إلى الله عز وجل بل إن به تتحقق الخيرية لهذا الأمة المشار إليها، يقول تعالى: ﴿كُتُبْهُمْ خَيْرٌ أُمَّةً أَخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^(٣) أي إن الخير سيظل فيكم ما دامت فيكم فئة تأمر بالخير وتنهى عن الشر، بل إنه لن يتحقق لأمتنا الفلاح إلا بالتناصح

(١) القرطبي (ج ٤ ص ٤٧).

(٢) التلار (ج ٤ ص ٣٥) يتصرف.

(٣) آل عمران (١١٠).

وتجيئه بعضنا لبعض لا فيما نحب وننهى بل حتى فيما نكره ونبغض
 تناصح ونکائف ونكون أولياء لبعض كما قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ
 وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكُمْ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا هُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ
 وَيُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرُهُمْ
 إِلَّا اللَّهُ أَعْزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٧١). (١).

فمتى قمنا بهذه المهمة وخصص لها هذه الفريضة العظيمة من أهل العلم
 والحزم والحلم من يقوم بها وناصرناهم بأقوالنا وأفعالنا وكتاباتنا ولم
 نلتفت يوماً من الأيام إلى من يطعن بهذه الفريضة أو ما يقوم به أولئك
 الذين يبذرون الشوك في الطريق ويعيقون كل دعوة خير ويشرون حولها
 من الشكوك والشبه من يكره الناس بهذه الفريضة والقائمين عليها، فمتى
 قمنا بنصرة هذه الفريضة وإظهارها ونصرة من يقوم بها استحققنا نصرة
 الله لنا لقوله تعالى: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (٤)
 الذين إن مَكَنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا
 بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (٤١). (٢).

فالقول قول الله والحكم حكم الله إنهم هم المفلحون وإنهم هم
 المنصرون وإنهم هم الموقفون فلن تضرهم الصيحات ضدهم ولن ينخر
 جدارهم العظيم مقالات تطعن بهم أو مجالس تشوه فعلهم أو كتب
 تحذر منهم.

(١) التوبة (٧١).

(٢) الحج (٤١، ٤٠).

إن من قام بحق الله وأدى فريضة الله كان حقاً على الله نصره وتأييده
وتوفيقه والله كفيل بإسكات هذه الصيحات التي تخاف وترتعد من
إظهار هذه الفريضة والذين يعلمون حق اليقين أنهم سيكونون أول من
سيبدأ بهم قبل غيرهم.

والسعيد كل السعادة من ضمن الله له الفلاح وأرشده إليه والشقي
كل الشقاء من خالق أمر الله وحارب دينه. ونعود من جديد لتعريف
معنى الحسبة ومن سيتو لاها والشروط التي يجب توفرها في المحتسب.

فلا شك أن الحسبة منشقة من الإسلام وتعاليمه وقائمة على القواعد
الشرعية والاجتهد العرفي الذي لا يتنافي مع القواعد الشرعية في قليل
ولا كثير ولكنها نمت بنمو المجتمع الإسلامي وتطوره بتطوره حتى
أصبحت نظاماً دقيقاً وفريداً، ولهذا عدها الإمام الماوردي من قواعد
الأمور الدينية وتبعه في ذلك ابن خلدون كما في مقدمته.

ومن السنة النبوية في الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
جاءت عدة أحاديث منها ما أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يقول: (من رأى منكم منكراً
فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف
الإيمان) ^(١).

وعن أبي بكر الصديق أنه قال أيها الناس انكم تقرؤون هذه الآية «يا
أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا بضركم من ضل اهتدتم».

(١) أخرجه البخاري ٩٥٦، وأبو داود ١١٤٠، والترمذني ٢١٧٢، والنمساني ٥٠٠٨، وابن ماجة
١٢٧٥ وأحمد ١١٤٥.

وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أو شك أن يعمهم الله بعقاب منه) ^(١).

وعن جرير قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون على أن يغروا عليه فلا يغروا إلا أصحابهم الله بعذاب من قبل أن يموتوا) ^(٢).

وعن حذيفة ابن اليمان عن النبي ﷺ قال: (والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوش肯 الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم) ^(٣).

وعن العرس ابن عميرة الكلندي عن النبي ﷺ قال: (إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدتها فكرها وقال مرة انكرها كان كمن غاب ومن غاب عنها فرضيه كان كمن شهدتها) ^(٤). رواه أبو داود.

(١) وأخرجه أبو داود ٤٣٣٧ وابن ماجة ٤٠٠٥ وأحمد ٢٠ قال الألباني: صحيح ١٧٦١.

(٢) رواه أبو داود ٤٣٣٩ وابن ماجة ٤٠٠٩ وقال الألباني حسن ٣٦٤٢.

(٣) رواه الترمذى ٢١٦٩ وقال الألباني: حسن.

(٤) رواه أبو داود ٤٣٤٥ وقال الألباني حسن ٣٦٥١.

الفصل الأول

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة النبي

صلى الله عليه وسلم

وفي مبحثان

1

1

رسول الله ﷺ الأسوة الحسنة:

قال تعالى: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو
اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا» (٢١) (١).

قال الإمام ابن كثير رحمة الله: هذه الآية الكريمة أصل كبير في التأسي برسول الله ﷺ، في أقواله وأفعاله وأحواله. ولهذا أمر الناس بالتأسي بالنبي ﷺ يوم الأحزاب في صبره ومصابرته ومرابطه ومجاهدته وانتظاره الفرج من ربها عز وجل صلوات الله وسلامه عليه - دائمًا إلى يوم الدين، ولهذا قال تعالى للذين تضجروا وتزلزوا واضطربوا في أمرهم يوم الأحزاب: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ) أي هلا اقتديتم به وتأسيتم بشمايله؟ ولهذا قال: (مَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ) (٢).

ونقل عنه ﷺ نماذج كثيرة من سيرته الحسنة في باب الحسنة وكيف كان من أجل الناس وأحسنهم تعليماً وإرشاداً، فعن عائشة رضي الله عنها أن يهودا أتوا النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم فقالت عائشة رضي الله عنها عليك، ولعنة الله وغضب الله عليك، قال: مهلا يا عائشة عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش، قالت: أو لم تسمع ما قالوا، قال: أو لم تسمعي ما قلت؟ ردت عليهم فيستجيب لهم ولا يستجاب لهم في. متفق عليه والله لفظ للبخاري (٣).

(١) الأحزاب (٢١).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (ج ٦ / ٣٩٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب الأدب، ج ١٠ / ٤٥٢، ٤٥٣) فتح الباري.

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: (لم يكن النبي ﷺ سبباً ولا فاحشاً، ولا لعاناً، كان يقول لأحدنا عن المعتبة ماله ترب جبيه) أخرجه البخاري.

وكان عليه الصلاة والسلام حليماً في تغييره للمنكر وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ينظر دائماً إلى عواقب الأمور فإذا رأى في ذلك مفسدة صبر حتى يجد الفرصة المناسبة وبين لصاحبه، وإذا لم تكن هنالك مفسدة باشر تغيير المنكر بيده.

ومن أوضح الأمثلة عن ذلك حادثة تبول الأعرابي في المسجد وتسابق الصحابة رضي الله عنهم على توبيقه على هذه الفعلة وأخذ النبي ﷺ الأمر كله بالحل والأناة ونبهه لأصحابه عن زجره وتسييحه فقال: (لا تزجروه وصبووا على بوله ذنوباً من ماء) رواه البخاري^(١).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني تعليقاً على هذا الحديث: (وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزم من غير تعنيف إذا لم يكن ذلك منه عناداً ولا سيما إن كان من يحتاج إلى استئلافه، وفيه رأفة النبي ﷺ وحسن خلقه^(٢)).

وما فعله كبير المنافقين من سب النبي ﷺ واتهامه بعرضه، وترك النبي ﷺ له ولأصحابه عن قتالهم أو إيدائهم تحقيقاً للمصلحة وبعداً عن المفسدة التي كان يتوقعها ﷺ من ذلك، لذا قال النبي ﷺ: (معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي)^(٣).

(١) البخاري في صحيحه كتاب الأدب (٤٥٢/١٠) والبنوي في شرح السنة، (ج ١٣/٢٣٧ - ٢٣٨)، (٢٢٨، ٣٦٦٩).

(٢) فتح الباري (١/٣٢٤ - ٣٢٥).

(٣) المصادر السابق (١/٢٢٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ومن هذا الباب إقرار النبي ﷺ لعبد الله ابن أبي وأمثاله من أئمة النفاق والفسق لما لهم من أعوان فإذا نبذة منكر بتنوع من عقابه مستلزم إزالة معروف أكثر من ذلك بغضب قومه وحميthem وبينور الناس إذا سمعوا أن محمداً يقتل أصحابه)^(١).

—

ومن حلمه وحكمته في تعليم الجاهل، وسعة صدره ﷺ ما رواه معاوية بن الحكم - رضي الله عنه - بينما أنا أصلح مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم، فقلت يرحمك الله، فرمانى القوم بأبصرهم، فقلت: وإن كل أماء، ما شأنكم تنتظرون إلى؟ فجعلوا بضربيون بأيديهم على أنف خاذهم، فلما رأيتهم يصمتوني، لكنني سكت، فلما صلحت رسول الله ﷺ فسبّي وأمي ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله ما كرهني ولا ضربني ولا شتمني قال: (إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، وإنما هو التسبّح والتكبر وقراءة القرآن)^(٢).

فهذه طريقة ﷺ، لم يكن يعنف أحداً ولا يشتم أحداً في تعليمه، بل كان حكيمًا حليماً في تعليمه، متواضعًا علينا بأحوال الناس وكان أحياناً يقول: (ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا).

—

فهو بذلك قدوة مطلقة لكل أحد في الدين وتعامله مع الدنيا.

(١) المسبة في الإسلام لشيخ الإسلام ابن تيمية.

(٢) أخرجه مسلم.

المبحث الأول

أمره ونفيه صلى الله عليه وسلم في مجال العقيدة

المطلب الأول: نفيه عن الشرك.

المطلب الثاني: نفيه عن الغلو.

المطلب الأول: نفيه عن الشرك.

أرسل الله سبحانه وتعالى رسولنا الكريم بعد أن عم الشرك وتأصلت جذوره وذهب نور دعوة نبينا إبراهيم - عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام - فأظهر إنكاره لما يعبدون من دون الله من حجارة وطين، وخرافات جاهلية فما كان من قومه إلا أن أظهروا له ولمن آمن معه العداوة والبغضاء فقالوا مكابرین مستنكرين لما يدعوه إله: (أجعل الآلة إليها واحدا إن هذا شيء عجب) ^(١).

فكان من إنكاره ^{عليه} من مظاهر الشرك على المشركين طوافهم حول الأصنام وتسلسهم بها فلم يلتزم ^{عليه} الصمت والسكوت ولا القوة والجبروت بقدر ما أنكر عليهم باللسان ونصحهم مبينا لهم خطورة فعلهم بقوله لهم (ويلكم ويلكم) وهذا غاية في اللطف معهم خوفا عليهم من أن يلحقهم عذاب الله أو سخطه عز وجل لما يفعلون من طواف حول الأصنام.

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان المشركون يقولون:

(١) سورة (ص) (٥).

لِيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَيَلْكُمْ مَذْدُونٌ) ^(١): إِلَّا شَرِكًا
هُوَ لَكَ تَمْلِكَهُ وَمَا مَلِكٌ. يَقُولُونَ هَذَا وَهُوَ يَطْوِفُونَ بِالْبَيْتِ) ^(٢).

قال المباركفوري - رحمه الله - في مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصاييع: وفيه بيان أن من رأى منكراً ولم يقدر على تغييره باليد فإنه يتغيره بالقول، لأن مد مد إنكار) ^(٣).

ولم تكن هذه الحادثة فريدة في حياته عليه السلام مع خطورة الخطيبة التي فعلت إذ أنها صورة من صور الشرك بل تكررت من حديثي العهد بالإسلام من أصحابه فتكرر منه اللطف بهم والتصح لهم وتنبيههم لعظيم الجرم وكبير الوزر بضرب المثل لهم كما في سنن الترمذى عن أبي واقد الليثى - رضي الله عنه - قال: خرجنا مع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه إلى حنين ونحن حديثوا عهد بکفر، وكانوا أسلموا يوم الفتح قال: فمررنا بشجرة فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواع و كان للكفار سدرة يعکفون حولها، و يعلقون بها أسلحتهم يدعونها ذات أنواع، فلما قلنا ذلك لنبي الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: (الله أكبر قلتكم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: اجعل لنا آلهة كما لهم آلهة، قال: إنكم قوم تجهلون لتركبون سنن من كان قبلكم) ^(٤). أخرجه الترمذى وابن أبي عاصم واللفظ له.

(١) ((وَيَلْكُمْ مَذْدُونٌ)) قال الترمذى - رحمه الله - في شرح صحيح مسلم (٨ / ٩٠): نافلاً عن القاضي عياض أنه قال: ((روي ياسكان الدال وكسرها ٨ / ٩٠ مع التثنين ومسننه كفاكم هذا الكلام فاقتصروا عليه ولا تزيدوا).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحج (٢ / ٨٤٢ - ١١٨٥) والبيهقي في السنة الكبرى (٥ / ٤٥ - ٤٦).

(٣) مرقة المفاتيح (٦ / ٣٦٨).

(٤) الترمذى (٤ / ٤٧٥) و قال حسن صحيح.

وما أعظم كلامه عليه السلام ونلطفه مع من مدحه عليه السلام وقال فيه فصدق إلا أنه لم يصدمه برد مدحه ولم يبحث في وجهه التراب ولم يعنقه وإنما قال لهم:

((قولوا بقولكم أو بعض قولكم كما جاء ذلك في مسندي أحمد عن عبد الله بن الشخير قال: انطلقت في وفدبني عامر إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم فقلنا: أنت سيدنا، فقال: ((السيد الله تبارك وتعالي)) قلنا فضلا وأعظمنا حولا، فقال: ((قولوا بقولكم، أو بعض قولكم ولا يستجزيئكم الشيطان))^(١).

المطلب الثاني، زجره عليه السلام عن الفلو والمدح والتكلف في العبادة:

ومن لينه ورفقه عليه السلام في احتسابه على الناس استخدامه للتعليم والنصائح العام؛ كجمعه للناس ونصحهم عن منكر وقع فيه البعض تذكيراً وتحذيراً للكل عما وقع فيه البعض وربما أشار وألمح إلى ذلك عليه السلام بقوله: ما بال أقوام. كما ورد ذلك في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت صنع النبي عليه السلام شيئاً فرخص فيه، فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي عليه السلام فخطب فحمد الله ثم قال: ((ما بال أقوام يتزهون عن شيء أصنع فوالله إني لأعلمهم بالله وأأشدهم له خشية))^(٢). متفق عليه.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيت أزواج النبي عليه السلام يسألون عن عبادة النبي عليه السلام، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي عليه السلام قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

(١) أحمد في المسند (٤/٢٤، ٢٥)، وأبو داود في سنته كتاب الأدب (٥/١٥٤-١٥٥/٤٨٠٦).

(٢) البخاري في صحيحه (١٠/٥١٣ ح ٦١٠١)، ومسلم في الفضائل (٤/١٨٢٩/٢٣٥٦).

وأحمد في المسند (٦/٤٥) وشرح السنة للبغوي (١/١٩٩ - ٢٢٠ ح ١٠٠).

قال أحدهم: أما أنا أحيي الليل أبداً، وقال آخر أنا أصوم الدهر أبداً ولا أنظر، وقال آخر: أنا اعتزل النساء فلا أنزوج أبداً، فجاء النبي ﷺ فقال: ((أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأشاكم لله وأنقاكم له لكنني أصوم وأنظر وأصلي وأرقد، وأنزوج النساء، فمن رغب عن ستي فليس مني))^(١). متفق عليه.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في فتح الباري: المراد بالسنة الطريقة، والرغبة عن الشيء الإعراض عنه إلى غيره، والمراد من ترك طريقي وأخذ بطريقة غيري فليس مني، ولما بذلك إلى طريق الرهبانية فإنهم الذين ابتدعوا الشديد كما وصفهم الله تعالى وقد عاتبهم بأنهم ما وفوا بما التزموا، وطريقة النبي ﷺ السمح، فيفترط ليستقوى على الصوم، وينام ليستقوى على القيام، ويترزج لكسر الشهوة وإعفار النفس وتکثیر النسل.

وتدل مباشرة النبي ﷺ لھؤلاء الثلاثة في الحديث على حرصه ﷺ عليهم وعنابته بهم من الملل والساممة وانقلاب الحال فكان رفقه بهم أن بين لهم طريق من يدتهم على الجنة الذي إن تبعوه وسلكوه دخلوها وبذلك تم المقصود، وحصل المطلوب من العبادة.

وقوله فليس مني: إن كانت الرغبة بضرر من التأويل يعذر صاحبه فيه، فمعنى: «فليس مني» أي على طريقي ولا يلزم أن يخرج عن الملة وإن كان إعراضاً وتنطعاً يفضي إلى أرجحية عمله، فمعنى «فليس مني» ليس على مليء لاعتقاد ذلك نوع من الكفر^(٢).

(١) البخاري في صحيحه (٥٠٦٣) ح (١٠٤/٦)، ومسلم في النكاح (٢/١٠٢٠ ح ١٤٠٤).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (٩/٥٠ - ٦١٠).

ومن ذلك ما أخرج أحمد في مسنده عن عروة - رحمه الله - قال:
 دخلت امرأة عثمان بن مظعون أحسب اسمها خولة بنت حكيم على
 عائشة وهي باذة الهيئة فسألتها ما شأنك؟ فقالت زوجي يقوم الليل
 ويصوم النهار. فدخل النبي ﷺ فذكرت عائشة ذلك له فلقي رسول الله
 ﷺ عثمان فقال: ((يا عثمان إن الرهبانية لم تكتب علينا أبداً لك في
 أسوة، فوالله إني أخشاكم لله وأحفظكم لحدوده))^(١).

ومن نهيه عن الغلو في المديح ما أخرج أبو داود عن عبد الله ابن
 الشخير قال: انطلقت في وفدبني عامر إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: أنت
 سيدنا، فقال: «السيد الله تبارك وتعالي»، فقلنا: وأفضلنا فضلا وأعظمنا
 حولا، فقال: «قولوا بقولكم أو بعض قولكم لا يستجزئنكم
 الشيطان»^(٢).

(١) أخرجه احمد في المسند (٤٢٦/٦) وسنن أبي داود (١٠١/٢) وسنن الدارمي في
 النكاح (٥٨/٢١٧٥) وصحیح ابن حبان في النكاح (موارد: ١٢٨٨).

(٢) أخرجه احمد في المسند (٤/٢٤/٢٥)، وأبو داود في السنن كتاب الأدب (١٥٤) برقم
 (٤٨٠٦).

البحث الثاني

أمره ونهيه صلى الله عليه وسلم في مجال العبادة

فيه عدة مطالب

المطلب الأول: الوضوء.

المطلب الثاني: الصلاة.

المطلب الثالث: الزكاة.

المطلب الرابع: الحج.

المطلب الخامس: الصوم.

المطلب السادس: الدعاء.

المطلب السابع: على أهل بيته.

المطلب الأول: الوضوء.

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: تخلف عنا النبي ﷺ في سفرة سافرناها، فادركتنا وقد أرهقتنا الصلاة، ونحن نتوضاً فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار». مرتين أو ثلاثة. متفق عليه واللفظ للبخاري^(١).

قال الحافظ بن حجر - رحمه الله - في الفتح: «في الحديث تعليم الجاهل ورفع الصوت بالإنكار، وتكرار المسألة لتفهم»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري كتاب العلم) (١٤٣/١ ج ٦٠)، مسلم في صحيحه كتاب الطهارة (٢١٤/١).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١/٢٦٦).

قال الحافظ عن ابن بطال أنه قال: (كان الصحابة أخرروا الصلاة في أول الوقت طمعاً أن يلحقه النبي ﷺ فوصلوا معه، لما ضاق الوقت بادروا إلى الوضوء ولعجلتهم لم يسبغوه، فأدركهم على ذلك فأنكر عليهم) ^(١).

وهكذا أنكر النبي ﷺ على المتوضئ في حديث عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو - رضي الله عنهم - عندما قصر في الوضوء بعبارة تشعره بأهميته وهي الويل والخسران لمن ترك غسل العرقيب أو أي عضو في الوضوء، لأن في تركه إبطال لصلاته، وبطلان الصلاة يجعل صاحبها كأنه لم يؤد هذه العبادة لأن كمال الصلاة بكمال الوضوء وصحة الصلاة لا تكون إلا بصحة الوضوء.

كما أنه ﷺ أنكر على الرجل بطريقة حكيمه جعلته يشعر بخطئه دون أن يشعر الآخرين، وفهم الصحابي ما أمره ﷺ به فذهب وتوضأ فأحسن وضوءه.

فعلى المحتسب أن يأخذ بهذا التعليم والإرشاد والتوجيه الذي يستخدمه رسول الله ﷺ فإذا رأى وهو في المسجد متوضئ قد قصر في وضوئه أن ينكر عليه فعله وأن يعلمه طريقة الوضوء ولا يعترض ولا يلفظ في ذلك بل عليه الحلم والصبر.

المطلب الثاني: إنكاره ﷺ على من لا يحسن الصلاة بتبيينه أن الصلاة لا تقبل شفقة عليه أن يأتي يوم القيمة فلا يجد أجره ثم يناديه ﷺ للكيفية الصحيحة للصلاة.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (صلى لنا رسول الله ﷺ يوماً ثم

(١) المصدر السابق (٢٦٥ / ١).

انصرف فقال: «يا فلان؟ ألا تحسن صلاتك؟ ألا ينظر المصلي إذا صلى
كيف يصلني؟ فإنما يصلح لنفسه إنني والله لأبصر^(١) من ورائي كما أبصر
من بين يدي»^(٢).

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: (ولإنه ينبغي للإمام أن يتبه الناس
على ما يتعلّق بأحوال الصلاة ولا سيما إذا رأى منهم ما يخالف
الأولى)^(٣).

وعنه - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ دخل المسجد فدخل فصل،
ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد النبي ﷺ وسلام عليه السلام، فقال:
(ارجع فصل فإنك لم تصل) (ثلاثاً) فقال: والذي بعثك بالحق فما أحسن
غيره فعلماني، قال: إذا قمت إلى الصلاة فكبّر، ثم اقرأ ما تيسر معك من
القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم
اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك
في صلاتك كلها) متفق عليه واللّفظ للبخاري^(٤).

(١) (لأبصر من ورائي) قال النووي في شرح مسلم (٤/١٤٩ - ١٥٠): معناه أن الله تعالى
خلق له بصراً إدراكاً في قفاه حقاً وقد انغرقت العادة له ببصراً بأكثر من هذا وليس يمنع من هذا
عقل ولا شرع بل ورد الشرع بظاهره فوجب القول به. قال القاضي: قال احمد بن حنبل -
رحمه الله - وجمهور العلماء هذه الرؤية رؤية بالعين حقيقة.

وقال الحافظ في الفتح (١/٥١٤): والصواب المختار أنه محمول على ظاهره وأن هذا الإبصار
إدراك حقيقى خاص به ببصراً انغرقت له فيه العادة وعلى هذا عمل المصنف فأخرج هذا
الحديث في علامات النبوة وكذا يقال عن الإمام أحمد وغيره.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١/٣١٩ ح ٤٢٣).

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (١/٤٥).

(٤) أخرجه البخاري في صححه (فتح الباري كتاب الأذن ٢/٧٧٦ ح ٧٩٣)، وصحّح
مسلم في الصلاة (١/٢٩٨ ح ٣٩٧).

قال الحافظ - رحمه الله - وفي هذا الحديث من الفوائد: (وجوب الإعادة على من أخل بشيء من واجبات الصلاة، وفيه أن الشروع في النافلة، ملزم ولكن يحتمل أن تكون تلك الصلاة فريضة، فيقف الاستدلال، وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحسن التعليم بغير تعنيف وإيضاح المسألة وتخلص المقاصد، وطلب المتعلم من العالم أن يعلمه)^(١).

وقال أيضاً: (وفي حسن خلقه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ولطف معاشرته، وفيه تأخير البيان في المجلس للمصالحة، وقد استشكل تقرير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَعْلَمَ له على صلاته وهي فاسدة على قول بأنه أخل ببعض الواجبات، وأجاب المازري بأنه أراد استدراجه بفعل ما يجهله مرات لاحتماله أن يكون فعلها ناسياً أو غافلاً، فبذلك فهو في فعله من غير تعلم، وليس ذلك من باب التقرير على الخطأ بل من باب تحقيق الخطأ).

وقال النووي - رحمه الله - : (وإنما لم يعلمه أولاً ليكون أبلغ في تعريفه وتعريف غيره بصفة الصلاة المجزأة . وقال ابن الجوزي - رحمه الله - يحتمل أن يكون تردید، لتفخيم الأمر وتعظيمه عليه، ورأى إن الوقت لم يفته ورأى إيقاظ الفطنة للمتروك)^(٢) .

عن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَعْلَمَ يسوى صفوفنا. حتى كأنما يسوى القداح. حتى رأى أنا قد غفلنا عنه. ثم خرج يوماً فقام حتى كاد يكبر. فرأى رجلاً بادياً صدره من الصف فقال:

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (٢٨٠ / ٢).

(٢) المصدر السابق (٢٨١ / ٢).

(عباد الله لتسون صفوكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم) متفق عليه
واللفظ لسلم (١).

وعنه رضي الله عنه قال: أقبل رسول الله ﷺ على الناس بوجهه
فقال: (أقيموا صفوكم ثلاثة والله لتقيمن صفوكم أو ليخالفن الله بين
قلوبكم) قال: فرأيت الرجل يلزق منكب صاحبه وركبته بركبة
صاحبه وكعبه بکعبه. أخرجه أبو داود (٢).

—

عن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال: بينما نحن نصلى مع النبي ﷺ إذ
سمع جلبة رجال، فلما صلى قال: «ما شأنكم؟» قالوا استعجلنا إلى
الصلاه. قال: (فلا تفعلوا. إذا أتبتم الصلاة فعليكم بالسکينة فما أدركتم
فصلوا، وما فاتكم فأنتوا) (٣). متفق عليه.

وعن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال: كنا إذا صلبينا مع رسول
الله ﷺ قلنا السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله وأشار
بيده إلى الجانبين، فقال رسول الله ﷺ (علام تؤمنون بأيديكم كأنها
أذناب خيل شقر (٤) إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه. ثم

—

(١) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الآذان (٢٠٦/٢ - ٢٠٧/٢ ح ٧١٧)
وصحیح مسلم في الصلاة (١/٢٢٤ ح ٤٣٦).

(٢) البخاري في صحيحه الفتح (٢١١/٢) معلقاً وله شاهد من حديث أنس أخرجه البخاري
(٢/٢١١ ح ٧٢٥) ومسلم في صحيحه (١/٣٢٤ ح ٤٣٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الآذان (٢/١١٦ ح ٦٣٥) وصحیح مسلم
في المساجد (١/٤٢١ ح ٦٠٢) وأحمد (٣٠٦).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة (١/٣٢٢ ح ٤٣٠) وسنن أبي داود في الصلاة
(١/٦٠٢ - ٦٠٨ / ١٠٠٠، ٩٩٩، ٩٩٨) وسنن النسائي في السهو (٣/٤-٥).

يسلم على أخيه من على يمينه وشماله) أخرجه مسلم^(١).
وعن الحسن أن أبا بكرة - رضي الله عنه - انتهى إلى النبي ﷺ وهو
راكع فرُكع قبل أن يصل إلى الصف، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: (زادك
الله حرصا، ولا تعد) أخرجه البخاري^(٢).

- رفقه ولينه ﷺ مع الغريب ومن لا يعرف آداب الإسلام.

وقد قدر الله تعالى أن تقع حادثة هي عظيمة في نفس الصحابة إلا
أنها أظهرت لهم عظم سعة رحمة رسول الله ﷺ ورفقه ولينه مع
المسلمين وليس ذلك إلا في المسجد المعظم في نفوس المسلمين الذي كان
عليه السلام والسلام حريضا على نظافته أشد الحرص، لا يرضي لأحد
أن يقتدره.

فقد روى الشیخان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بينما نحن
في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي فقام بيول في المسجد فقال
رسول الله ﷺ: «لا تزجروه دعوه» فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله
دعاه فقال له: (إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر.
إنما هي لذكر الله عز وجل والصلوة وقراءة القرآن) أو كما قال رسول

(١) خيل شمس: جمع شموس وهو من الجواب، ما لا يكاد يستقر شفيا ويطرد ورد شموس
الأخلاق: عمرها. جامع الأصول (٤١٢/٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الآذان (٢/٣٦٧ ح ٧٠٣) سنن أبي داود
في الصلاة (١/٤٤٠ - ٤٤١ ح ٦٨٢) وسنن النسائي في الإمامة (٢/١١٨)، وأحمد
٥/٤٢، ٣٩) والطبراني في الصغير (٢/٩٥).

الله ﷺ قال: (فأمر رجلا من القوم، فجاء بدلوا من ماء فشنه^(١) عليه) متفق عليه^(٢).

فانظر إلى حكمته ﷺ في الانتظار حيث ترك الأعرابي يكمل بوله، ومنع أصحابه من الاحتساب عليه لعلمه ﷺ ما سيقع من المفاسد بعد ذلك حيث سينتشر البول في المسجد ولربما اتسخت ثياب الأعرابي ولربما نفر من فعلهم وترك الإسلام، ولكن القدوة كان حكيمًا في ذلك فقد انتظر حتى انتهى من فعله ثم بين له إلى خطأ تصرفه ببيان واضح مقنع.

المطلب الثالث: أمره بالمعروف بسبب التقصير في أداء الزكاة:

الزكاة حق المال، وهي فريضة يجب على كل مسلم أداؤها، إذا حال الحول على ماله وقد بلغ النصاب، ومن حق الله تعالى، فإذا امتنع العبد عن أدائها وجب على الوالي أن يجبره على إخراجها، فإن امتنع عن ذلك استحللا ونكرا عن أدائها، قال العلماء يستتاب فإن تاب وإلا قتل، وكان النبي ﷺ يقوم بالاحتساب على المقصرين أداء شيء منها، وبنبه إلى وجوب إخراجها مع ذكر الوعيد الشديد للمنهَاوين فيها في كل مناسبة تقضي ذلك.

فعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: إن امرأة أتت رسول

(١) فشنه: الشن الصب المقطع والشن الصب المتصل قاله ابن الأثير في النهاية (٥٠٧/٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الوضوء (١/٣٢٤، ٢٣١ ح ٢٢١٩).

ـ (٣) صحيح مسلم في الطهارة (١/٢٢٥ ح ٢٨٥) / ٤٢٤ ح ٦٠٢٥.

الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ومعها ابنة لها، وفي يد ابنتها مسكنان^(١) غلبيظتان من ذهب فقال لها: (أتعلمن زكاة هذا؟) قالت: لا، قال: أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيمة بسوارين من نار؟ قال: فجعلتهما فألقتهما إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقالت: هما لله عز وجل ولرسوله^(٢).

والشاهد من هذه القصة أن هذه المرأة لم تؤدي زكاة هذا الذهب فأمرها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإخراجها وخوفها من التساهل في إخراج الزكاة وبين لها أن مصيرها سيكون النار، وتعذب بهذين السوارين، وقد بادرت المرأة - رضي الله عنها - إلى إلقاء السوارين حسبة لله سبحانه وتعالى.

المطلب الرابع: أمره ونفيه صلى الله عليه وسلم في موسم الحج.

هذه العبادة هي الفريضة التي تجمع المسلمين من أنحاء العالم، ويقع - حين أداء مناسك الحج - بعض المخالفات الشرعية وأكثرها من جهل الناس وتغريتهم أو لتساهليهم في تطبيق أحكام الشريعة.

وقد كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المثل الأعلى في ذلك اليوم ولم يشغله الزحام عن القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكان إذا رأى بعض العاصي يغيرها في الحال أو بعض الاجتهادات الخاطئة يصويبها لصاحبتها ومن ذلك ما ورد عن ابن عباس - رضي الله عنهم - أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مر

(١) مسكنان: المسکة بالتحريك، السوار من الذين وهي قرون الأوعال. النهاية لابن الأثير ٤/٣٣١.

(٢) أخرجه أبو داود في سنته كتاب الزكاة (٢/٢١٢ ح ١٥٦٣)، وسنن كتاب الزكاة (٥/٣٨)، وسنن الترمذى (٢/١٢) حجرية.

وهو يطوف بالكعبة يأنسان ربط يدهم إلى إنسان يسير - أو بخيط أو بشيء غير ذلك - فقطعه النبي ﷺ بيده ثم قال: (قده بيده)^(١).

وقال الحافظ - رحمة الله - قال النووي: وقطعه ﷺ السير محمول على أنه لم يكن إزالة هذا المنكر إلا بقطعه، أو أنه دق على صاحبه فتصرف فيه، وقال غيره: كان أصل الجاهلية يتقررون إلى الله مثل هذا الفعل، قلت^(٢): قال ابن بطال في هذا الحديث: إنه يجوز للطائف فعل ما خف من الأفعال وتغيير ما يراه الطائف من المنكر^(٣).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال: إنها بدنة، فقال: إنها بدنة، قال: إنها بدنة، قال: اركبها ويلك في الثالثة أو الثانية^(٤).

وعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: (كان الفضل رديف رسول الله ﷺ فجاءت امرأة من خشم فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه وجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول

(١) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الحج (٤٨٢١/٤٨٢١، ١٦٢٠)،

(٢) وأحمد (٣٦٤/٥٨٦، ٦٧٠٢/٥٨٦)، والنسائي في ستة كتاب الحج (١٢٢/٥)،

والطبراني في الكبير (١١/٣٤، ٣٤/٩٥٤)،

(٣) أبي الحافظ ابن حجر.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (٤٠٢/٢).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الحج (٥٣٦/٣، ١٦٨٩، ١٧٠٦)،

(٦) (٢٧٥٤/٣٨٣، ٢٧٥٥/٥٥٢، ٥٥١/١٠٠)، وسنن أبي داود في المنساك (٢/٣٧، ٣٧/٦٦٠، ٦٦٠/٩٦٠)،

وصحيح مسلم في الحج (٢/١٢٢)، وسنن أبي داود في المنساك (٢/٣٧، ٣٧/٦٦٠، ٦٦٠/٩٦٠)،

وسنن ابن ماجه في المنساك (٧/١٩٤-١٩٥، ١٩٥٤/١٩٥، ١٩٥٥/١٩٥)، وسنن

البيهقي (٣٦١/٤).

الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على
الراحلة، فأباح عنده؟ قال: نعم، وذلك في حجة الوداع^(١) متفق عليه.

هكذا صرف النبي ﷺ وجه الفضل - رضي الله عنه - وفي بعض
الروايات أنه صرفه أكثر من مرة وقال: (رأيت شاباً فخشيت عليهم ما من
الشيطان).

فإن للشيطان مداخل وللقلب حالات يضعف فيها فیكون للشيطان في
هذا الوقت أثر ربما صرفة إلى الواقع في المحنور، ولكن كان المحسب
موجوداً، فإن له أثراً كبيراً في منع وقوع مثل تلك الحالات والمحافظة على
أعراض الناس.

وقال أحمد البنا ساعاتي - رحمة الله تعالى - لأن النظر إلى الأجنبية
حرام لا سيما وقد كانت شابة وهو شاب كما في بعض المرويات فخشى
النبي صلى الله عليه وسلم عليهم الفتنة وفيه إزالة المنكر باليد إن أمكنه^(٢).
وكذلك إذا رأى رجلاً يؤدي المناسب فأخذأ في أدانها أصلح له نسكه
وأرشده إلى الصواب من ذلك، ومن منه من السير في ذلك الاجتهاد الخاطئ
حتى لا يصبح الخطأ عبادة عنده ثم بعد ذلك يستمر به.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه نسخ الباري كتاب الحج (٢/٣٧٨ ح ١٥١٢) (٤/٤٦ - ٦٧ ح ١٨٥٤، ١٨٥٥)، وصحح مسلم في الحج (٢/١٣٣٥ ح ٩٧٣) وسنن أبي داود في
المناسب (٢/٤٤٠ - ٤٤٠ ح ٤٠٢) والموطأ لمالك (٨٠١) وسنن النسائي في آداب القضاة
(٨/٢٢٧) والحج (٥/١١٨).
(٢) بدائع المزن للسعاتي (١/٢٧٧ - ٢٨٧).

وقد كان رسول الله ﷺ يرقب أصحابه فإذا رأى فيهم مثل هذه
المخالفات منعهم ودلهم إلى الأولى أو الصواب منه.

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ سمع رجلا يقول:
(لبيك عن شبرمة، قال: من شبرمة؟ قال: أخ لي، أو قريب لي، قال:
«حججت عن نفسك؟ قال: لا، قال: حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة»
آخرجه أبو داود^(١).

فعندهما رأى النبي ﷺ أن هذا الرجل قد نوى في حجته أن يحج عن غيره
وهو لم يحج عن نفسه بعد، لأنه ربما ما قبل أن يحج عن نفسه فيكون في
ذلك مقصراً تاركاً للأولى وهذا منكر مخالف لما جاء به الشرع الإسلامي،
فأمره أن يحج عن نفسه أولاً ثم عن غيره إن شاء.

الطلب الخامس: أمره صلى الله عليه وسلم في الصوم.

كان عليه ﷺ يحب الصيام ويكثر منه، وكان يحبه لأمه ولدعوه إليه لما
في ذلك من صحة البدن والحد من تمادي النفس في الاستغراق في
الشهوات، وحيث إن المبالغة في الصوم تضر البدن وتنهكه فإن النبي ﷺ

(١) أخرجه أبو داود في مسنـه كتاب المنسـك (٢/٤/٢٠١٨) وسنـ ابن ماجـه في المنسـك
ح/٦٦٩/٢ وـ الدارقطـني في الحـج (٢/٢٦٧-٢٧١) من طرق عـديدة،
وابـن حـبان في الحـج (موارد: ٨٦٢) وـصحـحـه الدـارـقطـني وـابـن حـبان وـالـبيـهـقـي في الحـج
٥/١٧٩-١٨٠) وـصحـحـهـ الـحافظـ في تـلـخيـصـ الـحـبـيرـ (٢/٢٢٣-٢٢٤) وـقالـ محمدـ
فـؤـادـ فيـ الزـوـاـيدـ إـسـنـادـ صـحـيـحـ. وـابـنـ الـجـارـوـدـ فيـ التـسـقـيـ (٤٦٩) وـقـدـ أـطـالـ الـبـارـكـورـيـ فيـ
مـرـقـةـ الـمـقـانـيـ شـرـحـ مـشـكـةـ الـمـصـايـعـ (٦/٣٠٢-٣٠١) فـيـ تـخـرـيـجـ الـحـدـيـثـ فـلـيـرـاجـعـ فـإـنـهـ
مـهـمـ وـصـحـحـهـ الـحـافظـ كـذـلـكـ فـيـ الـإـصـابـةـ (٥/٤٦).

كان يغضب إذا شعر من أحد التكليف فيه ويحتسب عليه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم، فقال له رجل من المسلمين إنك تواصل يا رسول الله، قال: وأيكم مثلي إني أبى طعمني ربي ويسقين. فلما أبوا أن يتنهوا عن الوصال، واصل بهم يوماً ثم يوماً، ثم رأوا الهلال، فقال: لو نآخر لزدنك) كالتنكيل لهم حين أبوا أن يتنهوا. متفق عليه^(١).

وحدث أنس - رضي الله عنه - الذي تقدم في النفر الثلاثة، الذين سألا عن عبادة النبي ﷺ كأنهم تقاولوها، وقال أحدهم وأنا أصوم الدهر ولا أفتر فأجابه الرسول ﷺ أن يصوم ويفطر وأن ذلك الفعل ليس من سنته^(٢).
الطلب السادس: أمره ونهاية صلى الله عليه وسلم في الدعاء.

وكذلك في الدعاء يرشدهم إلى آدابه وكيفيته، فقد يصدر من بعض الصحابة ما يخالف به أصل الدعاء فيعود ذلك عليهم بالضرر لأنه يدعوا سمياً بصيراً سريعاً الإجابة سبحانه إذا دعا العبد بإخلاص وتضرع، كان له نعم المجيب، ولكن قد يدعوا الإنسان بأمر يظن أن فيه خيراً له، ويكون هذا الدعاء ضرراً عليه في دنياه وربما إلى دينه، كما لو كان يدعوا الرجل على نفسه، وكان الله يستحب له.

رأى النبي ﷺ رجلاً أخطأ في الدعاء، فنبهه إلى خطأ ما أقدم عليه، وعلمه كيف يدعوا.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الصيام (٤/٢٠٦، ١٩٦٦ ح ١٩٦٥، ١٩٦٦ ح ٢٠٦) والحدود (١٢/١٧٦ ح ٦٨٥١) والشمني (١٣/٢٧٥ ح ٧٢٩٩، ٧٢٤٢) وصحيح مسلم في الصيام (٢/٥١٦، ٢٨١) والدارمي في الصيام (١/٣٤١).

(٢) سبق تخريرجه في مجال العبادة.

فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - (أن رسول الله ﷺ مرَّ على
رجل من المسلمين قد خفت فصار مثل الفرخ، فقال له ﷺ: (هل كنت
تدعوه بشيء أو تسأله إيه؟ قال: نعم. كنت أقول اللهم ما كنت معاقيبي به
في الآخرة فجعله لي في الدنيا، فقال رسول الله ﷺ: سبحان الله لا
تطيقه أو لا تستطيعه، أفلأ قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة وقنا عذاب النار؟ قال: فدعا الله شفاهه) أخرجه مسلم^(١).

المطلب السابع: أمراه وهي يهودى صلى الله عليه وسلم دخل بيته:

فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: دخل على رسول الله ﷺ
وحتى رجل قاعد فاشتد ذلك عليه، ورأيت الغضب في وجهه قالت:
فقلت: يا رسول الله إنه أخي من الرضاعة، فقال: (انظرن
إخوتكم من الرضاعة، فإنما الرضاعة من المعاقة) متفق عليه^(٢).

وفي هذه الحادثة أن النبي ﷺ قد نهى عن دخول الرجل على المرأة
الأجنبية، أو أن يختلى بها، وأم المؤمنين في الحديث قد اختلفت مع هذا
الرجل وجلست كما تجلس المرأة مع أخيها فعندما دخل ورأى الرجل
أنكر وجوده، لأنه لا يعلم، صلته بأم المؤمنين.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الدعاء (٤/٢٠٦٨ - ٢٠٦٩ / ح ٢٦٧٧). وسنن الترمذى
في الدعوات (٤/٢٥٥) حجرية، وقال حسن غريب. وشرح السنة للبغوى
(٣/٢٨٨، ١٠٧) وأحمد (٣/١٨٢ - ١٨٣ / ح ١٢٨٣) وأبي داود (٥/٤٦٤٧ / ح ٢٥٤) والنكاح

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الشهادات (٥/١٤٦ / ح ٥١٠٢)، وصحح مسلم في الرضاع (٢/١٠٧٨ / ح ١٤٥٥) وسنن أبي داود
في النكاح (٢/٥٤٨ / ح ٢٠٥٨)، وسنن النسائي في النكاح (٦/١٠٢)، وسنن ابن ماجه في
النكاح (١/٦٢٦ / ح ١٩٤٥)، والدارمي في النكاح (٢/٨١ / ح ٢٢٦١) وأحمد (٦/٩٤)،
وابن الجارود (٦٩١)، وأبو نعيم في الحلبة (٧/١٦٦)، والطيالسي (١٤١٢).

وكان عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يهجر أزواجه شهراً كاملاً إذا رأى منها ما يغضبه لأن يكرثن عليه المراجعة أو ير ذلك فيحلف صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن لا يدخل عليهن زجراً لهن ونأدبياً، فمن ذلك: ما روى الشيخان عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: (آتى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من نسائه شهراً وقعد في مشربة له، فترى لتسع وعشرين، فقيل: يا رسول الله إنك آتت شهراء، قال: إن الشهر تسعم وعشرون) متفق عليه^(١).

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: (دخل رهط من اليهود على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: السام^(٢) عليك، ففهمتها فقلت: عليك السام واللعنة، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مهلاً يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله فقلت يا رسول الله أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد قلت عليكم^(٣) متفق عليه.

فأرشدها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى عملية الإنكار كيف تكون وهي الحلم والرفق والأناة، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تعليمها حليماً متأيناً، ولو نظرنا إلى الأحاديث المذكورة في هجره نسائه وإنكاره لعائشة في الغيبة كيف كره إليها الغيبة بتصويرها أمراً صغيراً أفسد البحر العظيم، لتشعر وتدرك إثم

(١) آخر جه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب النكاح (٩/٣٠٠ ح/٥٢٠١) وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة دون ذكر الإلقاء (١/٣٠٨ ح/٤١١)، وسنن النسائي في الإمامية (٢/٨٣)، وسنن ابن ماجه في إقامة الصلاة (١/٣٩٢ ح/١٢٢٨).

(٢) السام: الموت: الصحيح للجوهرى (٥/١٩٥٥).

(٣) آخر جه البخاري في الاستثنان (١١/٤١-٤٢ ح/٤٢٥٦)، وفي الجهاد (٦/١٠٦ ح/٣٩٣٦)، والدعوات (١١/١٩٤ ح/٦٣٩٥)، ومسلم في السلام (٤/١٧٠٦ - ١٧٠٧)، والترمذى في الاستثنان (٥/٦٠ ح/٢٧٠١)، وقال: حسن صحيح، وأحمد (٦/١٣٤، ١٣٥، ٢٢٠).

فعلها وكذلك كان يستخدم عملية الهجر فقد هجرهن شهراً تأدبياً لهن حتى لا يعودن إلى مخالفته أو الوقوع في تلك المعصية.

وكان عليه السلام يذهب إلى أقاربهم فيدعوهم إلى الإسلام ويبلغ في ذلك عليهم، لحرمه عليه السلام في إخراجهم من الظلمات إلى النور.

المبحث الثالث

أمره ونهيه صلى الله عليه وسلم مع الناس خارج العبادة

المطلب الأول: في الطهارة والاستنجاء.

المطلب الثاني: الباس والزينة.

المطلب الثالث: التشبيه.

المطلب الرابع: الاستئذان.

المطلب الخامس: المجالس.

المطلب السادس: اللهو واللعب.

المطلب السابع: الزيارة.

المطلب الأول: الطهارة والاستنجاء.

يظن البعض أن النبي صلوات الله عليه وسلم إنما بعث لتعليم الناس شؤون الدين دون التعرض للدنيا وهذا محضر خطأ تبني الشريعة عنه، فقد تدخلت الشريعة في كل صغيرة وكبيرة والكتاب والسنّة برنامج حياة كاملة للناس، وكتاب سياسة وحكم واجتماع وتاريخ وأدب، بل تدخل الشارع الحكيم حتى في خصوصية الإنسان توجيهاً وتأدبياً كما في حديث قضاء الحاجة...

فعن سلمان الفارسي - رضي الله عنه - قال: قال لى المشركون: إننا نرى صاحبكم يعلمكم كل شيء حتى يعلمكم القراءة، فقال: جل إنه نهانا أن يستنجى أحدنا بيمنه أو يستقبل القبلة، ونهى عن الروث^(١) والعظام، وقال: (لا يستنجى أحدكم بدون ثلاثة أحجار)^(٢) أخرجه مسلم.
فالرسول ﷺ دعوه شاملة لكل حياة البشر.

المطلب الثاني: أمره ونهيه صلى الله عليه وسلم في اللباس والزينة.

١ - ستر العورة:

فعن المسور بن مخرمة - رضي الله عنه - قال: أقبلت بحجر أحمله ثقيلاً، وعلى إزار خفيف قال: فان Hull إزاراً ومعي الحجر ولم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه، فقال رسول الله ﷺ: (ارجع إلى ثوبك فخذله، ولا تمشوا عراة)^(٣).

وعن جرهد^(٤) - رضي الله عنه - أنه قال: جلس رسول الله ﷺ عندنا وفخذلي منكشفة فقال: (أما علمت أن الفخذ عورة)^(٥).

(١) الروث: رجيع جميع ذوات الحوافر الرونة أخضر منه، وقد رأته تروث روانا. اهـ من النهاية لنفيق الحديث لابن الأثير (٢٧١/٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة (١١٥/١ ح ١٣٦) جميعهم في الطهارة، وأحمد (٤٣٧/٥)، والطبراني في الكبير (٢٨٦/٦ ح ٦٠٧٩) ابن خزيمة في الاستبعاد (٤٤/١ ح ٨١).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحيض (٢٦٨/١ ح ٣٤١)، وسنن أبي داود في الحمام (٤٠٤/٢٠٤ ح ٤٠١٦)، والسنن الكبرى للبيهقي في الصلوات (٢٢٥/٢).

(٤) جرهد بن رزاح بكسر الراء بعدها زاي، وأخوه مهملة، الإسلامي، مدنى له صحة وكان من أهل الصفة، مائة. تفريج التهذيب لابن حجر (١٢٧-١٢٦/٥٠).

(٥) أخرجه أبو داود في سنته كتاب الحمام (٤٠٣/٣٠٣ ح ٤٠١٤) وسنن الترمذى في الأداب =

وعن يعلى - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يغتسل من البراز بلا إزار، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ﷺ: (إن الله عز وجل ستير يحب الحياة والستر، فإذا اغتسل أحدكم فليس تر) ^(١).

وهذا دليل للمحتسب إذا سار في الأسواق أو من بالحمامات أو دخل مسجداً من المساجد فوجد رجلاً قد كشف عن عورته أو امرأة كشفت عن حجابها أن ينهاهم عن ذلك ويأمرهم بستر عوراتهم، وأما كشف الفخذ في زماننا فلا أعتقد أنه أصبح عورة في عرف كثير من الناس فقد صار الرجال يلعبون كرة القدم وغيرها كل منهم قد لبس السروال القصير لا يستر إلا قبلاً ودببه وقد أظهر أفخاذه وهذا مما ينبغي التنبيه عليه.

أما حكم الفخذ فقد ذهب جمهور العلماء من الحنفية ^(٢) والمالكية ^(٣) والشافعية ^(٤) والحنابلة ^(٥) إلى أنها عورة دون خلاف في ذلك إلا رواية عن الإمام أحمد - رحمة الله - في أن العورة القبل والدبر، رواية كقول الجمهور وهي التي رجحها ابن قدامة في المغني.

= = = (٥) / ١١٠ - ١١١ / ح ٢٧٩٧، ٢٧٩٥، ٣٧٩٥، وأحمد (٣ / ٤٧٨ - ٤٧٩)، (٥ / ٤٧٨ - ٤٧٩)، عن عمر قال البخاري - رحمة الله - (١ / ٤٧٨)، باب ما يذكر في الفخذ يروي عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن حجر عن النبي ﷺ: (الفخذ عورة)، والطحاوي في شرح معاني الآثار في الصلاة (١ / ٤٧٥)، ومشاكل الآثار (٢ / ٢٨٥)، والطبراني في الشرك الكبير (٢ / ٣٠٣)، (٢ / ٢١٣٨)، وبجمع الزوائد (٢ / ٥٢).

(١) أخرجه أبو داود في سنته كتاب الحمام (٤ / ٣٠٢ / ح ٤٠١٢)، وسنن النسائي في الغل (١ / ٢٠٠)، وأحمد (٤ / ٢٢٤)، وقال الشوكاني في نيل الأوطار (١ / ٢٩٦)، رجال إسناده رجال الصحيح، قد أخرج البزار تحووه من حديث ابن عباس.

(٢) فتح القدير لابن الهيثم (١ / ٢٥٦ - ٢٥٧).

(٣) الشرح الصغير (١ / ٣٩٣).

(٤) المجمع للنووي (٣ / ١٥٧ - ١٦١).

(٥) المغني لابن قدامة (١ / ٤١٣).

٢- اللباس والزينة:

هناك بعض الألبسة منع النبي ﷺ الصحابة من لبسها حتى لا يقعوا في التكبر أو التشيه بالنساء، أو يكون ثوبه متسخاً فيؤذى منظره، ورائحته لل المسلمين فيبين ﷺ له بلطف إذا كان الأمر لا يحتاج إلى غلطة، وقد يغلوظ عليه إذا دعى الأمر ذلك.

روى عن مسلم عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: مررت على رسول الله ﷺ وفي إزاره استرخاء فقال: يا عبد الله ارفع فرفعته، ثم قال: زد فزدت فما زلت أتحراها بعد فقال بعض القوم إلى أين؟ فقال: أنصاف الساقين^(١).

وفي البخاري: «من جر ثوبه خيلاً لم ينظر الله إليه يوم القيمة» متفق عليه^(٢).

وروى أحمد عن الشريد - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ تبع رجلاً من نقيف حتى هرول في أثره حتى أخذ ثوبه فقال: «ارفع إزارك» قال: فكف الرجل عن ركبته، فقال: يا رسول الله إني أحلف، وتصطرك^(٣)

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الباب (٣/١٦٥٣ ح/٢٠٨٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الباب (١٠/٤٥٢ ح/٥٧٨٤) وسن أبي داود (٤٥٣ - ٣٤٥ ح/٤٠٨٥)، وسن الترمذ (٤/٢٢٣ ح/١٧٣٠)، وقال: حسن صحيح وسن ابن ماجه (٢/١١٨١ ح/٣٥٦٩)، وأحمد (٢/١)، وأبو عوانة (٥/٤٨٢)، وأبن شيبة (٨/١٩٩ ح/٤٨٥٩).

(٣) تصطرك: ورجل أصلح ومصلح: مضطرب الركبين والعقوبيين. أ.هـ ترتيب القاموس المحيط للطاهر الراوي (٢/٨٣٨).

ركبناى، فقال رسول الله ﷺ: «كل خلق الله عز وجل حسن» قال: ولم ير ذلك الرجل إلا وإزاره إلى أنصاف ساقيه حتى مات^(١):
 فانظر كيف كلام النبي ﷺ إذ وعظه ثم أمره برفع إزاره إلى أنصاف ساقيه، وبلغ من اهتمام النبي ﷺ أنه هرول خلفه ليشعره بعظم فعله وحرصه على تنبيهه خطأه.

—
 وعن أبي ثعلبة الخثني - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ رأى في يده خاتما من ذهب فجعل يقزع يده بعود معه فغفل النبي ﷺ عنه فأخذ الخاتم فرمى به فنظر النبي ﷺ فلم يره في أصبعه فقال: «ما أرانا إلا قد أو جعناك وأغرمناك»^(٢).

—
 وعن ابن عباس - رضي الله عنهم - أن رسول الله ﷺ رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال : «يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده»؟ فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله ﷺ خذ خاتك انتفع به، قال: لا والله لا آخذه أبدا وقد طرحته رسول الله ﷺ^(٣). أخرجه مسلم.

قال النووي - رحمه الله - في حكم الذهب: «وأما خاتم الذهب فهو حرام على الرجال بالإجماع، وكذلك لو كان بعضه ذهباً وبعضه

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٩٠)، والطبراني في الكبير (٧/٣٧٧-٣٧٨) ح ٣٧٤، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/٢٨٧)، والحميدى (٢/٣٥٤) ح ٨١٠، ومجمع الزوائد (٥/١٢٤)، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح. اهـ.
 وفي التاريخ الكبير للبخاري (٣/٤٦١) ح ١٥٣٢.

(٢) أخرجه أحمد (٤/١٩٥)، وأبن سعد في الطبقات (٧/٤١٦) ح ٢١٦-٢١٧، وسنن النسائي في الزينة (٨/١٧١)، والطبراني في الكبير (٢٢/٥٧٩، ٥٧٨) ح ٢١٦، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/٢٠٠).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب اللباس (٣/١٦٥٥) ح ٢٠٩٠، وأبو عوانة في اللباس (٥/٤٨٤-٤٨٥)، وأبن حبان في صحيحه (١/١٧٦) ح ١٥ بتحقيق الأرنؤوط.

فضة حتى قال أصحابنا لو كانت من الخاتم ذهباً أو كان موهاً بذهب
يسير فهو حرام لعموم الحديث الآخر في الحرير والذهب^(١).

وقال في تعليقه على حديث ابن عباس - رضي الله عنه - في قوله:
«فائزه فطره»: فيه إزالة المنكر باليد لمن قدر عليه^(٢).

وقال أيضاً: فيه تصريح بأن النهي عن خاتم الذهب للتحريم كما
سبق، وأما قول صاحب هذا الخاتم حين قالوا له خذه لا آخذه وقد
طرحه عليه فيه المبالغة في امثال أمر رسول الله عليه واجتناب نهيه وعدم
التراخي فيه بالتأويلات الضعيفة^(٣).

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «أثنا رسول
الله عليه زائراً في منزلنا فرأى رجلاً شعثاً فقال: أما كان يجد هذا ما
يسكن به رأسه؟» ورأى رجلاً عليه ثياب وسخة فقال: أما كان يجد
هذا ما يغسل به ثيابه^(٤). أخرجه أحمد والحاكم وأبو داود.

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي عليه رأى صبياً قد حلق
بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال: «احلقوه كله أو
اتركوه كله» أخرجه أبو داود^(٥).

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١٤/٣٢).

(٢) المصدر السابق (١٤/٦٥).

(٣) المصدر السابق (١٤/٦٥).

(٤) أخرجه أبو داود في سنته كتاب اللباس (٤/٤٠٦٢ ح ٣٣٣ - ٣٣٢)، وسنن النسائي في
الزيمة (٨/١٨٤ - ١٨٣)، وأحمد (٣٥٧/٣) والحاكم في اللباس (٤/١٨٥ - ١٨٦)،
وقال: صحيح على شرط الشعixin ووافقه الذهبي.

(٥) أخرجه أبو داود في سنته كتاب الرجل (٤/٤١١ ح ٤٠٦٢) وسنن النسائي في الزيمة
(٨/١٣٠)، وأحمد (٢/٨٨) بمثابة وابن أبي شيبة (٨/٣١٣ - ٥٣٢٥) بكتابه وصححه
إسناده أحمد شاكر في المستد (٨/١٨ ح ٥٦١٥) بتحقيقه.

المطلب الثالث: أمره ونفيه بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ على التشبيهين:

تشبه الرجال بالنساء أو العكس إما ناتج عن غلبة للهرمونات الذكرية على الهرمونات الأنثوية في الأنثى فتميل إلى الذكورية في تصرفاتها، أو غلبة الهرمونات الأنثوية على الذكورية في الذكور فيميل للأنوثة في تصرفاته، وهذا لا مؤاخذة عليه إذا كانت الطبيعة والسمجية الخلقية ولكن المؤاخذة عليه هو تعمد التشبه من أحد الجنسين بالأخر في اللباس أو المحاكاة أو المشي أو غيره مما كثر في هذا الزمان حتى يكاد - والعياذ بالله - أن يكون أمراً مألوفاً، وقد وجدت هذه الظاهرة في عهد النبي بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ولكنها عليه الصلاة والسلام كان ينكر على من بفعلها ويعرض عنه حتى يزول عنه أثرها.

فعن عمار بن يسار - رضي الله عنه - قال: قدمت على أهل ليلاً وقد شفقت بداي فخلقوني^(١) بزعفران، فغدوت على النبي بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ فسلمت عليه، فلم يرد على ولم يرحب بي وقال: «اذهب فاغسل عنك» فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي على منه ردع^(٢)، فسلمت فلم يرد على، ولم يرحب بي، وقال: «اذهب فاغسل هذا عنك»، فذهبت فغسلته، ثم جئت فسلمت عليه، فرد ورحب بي وقال: «إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا المتضمخ^(٣) بالزعفران ولا الجنب». أخرجه أبو داود.

(١) الخلوق: الخلوق هو طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره. النهاية (٢/٧١).

(٢) الردع: لطخ من بقية لون الزعفران. معالم السنن للخطابي (٦/٩١).

(٣) المتضمخ: قال الخطابي الشاطبي به (٦٧/٩١) من معالم السنن آخر جه أبو داود في سنته كتاب الترجل (٤/٤٠٢-٤٠٣ ح ٤١٧٦) والبيهقي (٥/٣٦). وللحديث شاهد عن عدد من الصحابة، فعن ابن عباس قال المنذري في الترغيب والترهيب (١/٩١): عن البرزار بإسناد صحيح وعن عبد الرحمن بن سمرة قال الهيثمي في مجمع الروايد (٥/١٥٦).

وعن ابن عباس - رضى الله عنهمَا - لعن النبي ﷺ المخثين^(١) من الرجال، والمرجلات من النساء، وقال: «أخرجوهم من بيوتكم» قال: فآخر النبي ﷺ فلانا ، وأخرج عمر - رضى الله عنه - فلانة^(٢).

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في تعليقه على حديث ابن عباس: (وفي هذه الأحاديث مشروعية إخراج كل من يحصل به التأذى للناس عن مكانه إلى أن يرجع عن ذلك أو يتوب)^(٣).

وبوب البخاري - رحمه الله - على هذا الحديث فقال: «باب نفي أهل العاصي والمخثين»^(٤).

المطلب الرابع: أمره ونهاية كتبه في أدب الاستذنان:

كان عليه الصلاة والسلام يعلم أصحابه كيف يستأذنون، فإذا زار أحدهم أخيه يلقى التحية ويذكر اسمه ولا يقف أمام الباب فيطلع على عورات أهل البيت بل يبتعد يميناً أو شماليّاً، وكان إذا رأى أحداً خالفاً شيئاً من ذلك ربما زجره زجراً عنيفاً حتى يكاد يؤذى عضواً من أعضائه إذا كان يستحق هذه العقوبة. وإذا كانت المخالفة لا تستحق مثل ذلك كان يبين له خطأه ويوضح له الصواب كما في التحية.

(١) المخثين: قال ابن منظور وخثث الرجل خثثا فهو خثث، وختخت وانخت: تشى ونكسر، والأثنى خثثة، وختثت الشيء فختخت أي عطفه فمعطف والمخت من ذلك للبه ونكسره. اللسان (٣/١٢٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب اللباس (١٠/٣٣٣ ح/٥٨٨٦) والحدود (١٢/٦٨٣ ح/١٥٩)، وسنن الترمذى في الاستذنان والأدب (٥/١٠٦، ١٠٥ / ٢٧٨٤ - ٢٧٨٥) وقال حسن صحيح، وأحمد (٣٠٥/٢) بتحقيق أحمد شاكر، والدارمي في الاستذنان (٢/١٩٢) (٢٦٥٢) والطبراني في الكبير (١١/٢٥٢ ح/١١٦٤٧).

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (١٠/٣٢٤).

(٤) المصدر السابق (١٢/١٥٩).

فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «أتيت النبي ﷺ في دين كان على أبي، فدققت الباب»، فقال: من ذا؟ فقلت: أنا، فقال: أنا، كأنه كرهها^(١) متفق عليه واللفظ للبخاري وعند مسلم: «فخرج وهو يقول أنا، أنا».

—
وعلق الحافظ ابن حجر - رحمه الله - على هذا الحديث فقال: «وذكر ابن الجوزي: أن السبب في كراهية قول، أنا، أن فيها نوعاً من الكبر، كأن قائلها يقول: أنا الذي لا أحتاج أن أذكر اسمى ولا نسبي^(٢)».

وقال النووي - رحمه الله - : «ولأنه لم يحصل بقوله أنا فائدة ولا زيادة بل الإبهام بل ينبغي أن يقول فلان باسمه، وإن قال: (أنا فلان) فلا بأس كما قالت أم هانىء^(٣)».

وعن أبي جري جابر بن سليم - رضي الله عنه - قال: رأيت رجلاً يصدر الناس عن رأيه لا يقول شيئاً إلا صدروا عنه، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا رسول الله ﷺ، قلت: عليك السلام يا رسول الله مرتين قال: «لا تقل عليك فإن عليك السلام تحية الميت قل السلام عليك»^(٤). آخرجه أبو داود.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الاستثناء (١١/٣٥ ح ٢٦٥٠)، وصحح مسلم في الأدب (٣/٢١٩٧ ح ٢١٥٥) وسنن النسائي في الوصايا (٦/٢٤٤-٢٤٧) وسنن ابن ماجه في الأدب (٢٠/١٢٢٢ ح ١٢٢٢) وأحمد (٣١٣/٣ ح ٢٩٧) وسنن أبي داود في الأدب (٥/٣٧٤ ح ٥١٨٧) وأبو داود الطيالسي (١٧١٠).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١١/٣٦).

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي (١٤/١٣٥).

(٤) أخرجه أبو داود في سنته كتاب اللباس (٤/٣٤٤-٣٤٥ ح ٤٠٨٤)، والأدب (٥/٢٨٧ ح ٥٢٠٩)، وسنن الترمذى في الاستثناء (٥/٧١-٧٢ ح ٢٧٢١-٢٧٢٢)، وقال: حسن صحيح. وأحمد (٣/٤٨٢)، ومصنف ابن أبي شيبة في العقيقة (٨/٢٠٤) والكتى للدولابي (١١/٦٦)، وعمل اليوم والليلة لابن السنى (٢٢٦).

المطلب الخامس، أمره ونبهه بِهِ في المجالس؛

المجالس مجتمع الناس ومختلطهم فيقع منهم أشياء ربما تواافق الشرع وربما تخالفه، فكان عليه السلام، إذا رأى شيئاً من ذلك نبه عليه، حتى تكون مجالسهم بعيدة عن المنكرات والأذاب السيئة، وحتى تغمرهم الفضيلة والمحبة وهذا واجب المسلم إذا حضر مجالس العالمة أن ينكر عليهم بعض ما يقعون فيه من منكرات ومخالفات وينصحهم ويرشدهم إلى الخير.

فعن الشريد بن سويد - رضي الله عنه قال - : «مر بي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهرى وأنكأت على آلية^(١) يدي فقال: «أتفقد قعدة المغضوب عليهم»^(٢).

وعن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال: خرج علينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «مالى أراكم رافعى أيديكم كأنها أذناب خيل شمس؟ اسكنوا في الصلاة».

قال ثم خرج فرأنا حلقاً. فقال: «مالى أراكم عزباً»^(٣) أخرجه مسلم^(٤).

(١) آلية: اللحمة في ضرب الإبهام. وحمة الساق. والمجاعة. والشحمة. ترتيب القاموس للطاهر الزاوي (١٧٤/١).

(٢) أخرجه أبو داود في سنته كتاب الأدب (٥/١٧٦ - ١٧٧ / ٤٨٤٨) والحاكم في الأدب (مورد ١٩٥٦) والبيهقي في الجمعة (٣/٢٣٦).

(٣) عزباً: أي متفرقين جماعة وهو يتغفيف الزي الواحدة عزة. شرح صحيح مسلم للنووي (٤/١٥٣).

(٤) أخرجه مسلم في صححه كتاب الصلاة (١/٣٢٢ - ٤٣) وسنن أبي داود في الأدب (٥/١٦٣ / ٤٨٢٣) وأحمد (٥/٩٣) والطبراني في الكبير (٢/٢٢٢ / ١٨٢٣).

قال التووي - رحمه الله - : «معناه النهي عن التفرق والأمر بالاجتماع»^(١).

وعن ثعلبة الخشنى - رضى الله عنه - قال: «كان الناس إذا نزلوا منزلًا تفرقوا في الشعاب والأودية، فقال رسول الله ﷺ : «إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان» فلم ينزل بعد ذلك منزلة إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال: لو بسط عليهم ثوب لعمهم. أخرجه أبو داود.

وعن ابن عمر - رضى الله عنه - قال: تجشأ^(٢) رجل عند النبي ﷺ فقال: «كيف جشاءك عنا فإن أطولكم جوعاً يوم القيمة أكثركم شبعاً في دار الدنيا»^(٤) أخرجه ابن ماجه واللفظ له.

وقد يشوب بعض هذه المجالس الكذب من أحاديث أو قصص أو طلب كاذب ليمزحوا به، وقد اعتبره النبي ﷺ كذباً.

فعن أسماء بنت يزيد بن السكن في حديث زواج النبي ﷺ من عائشة - رضي الله عنها - بعد أن شرب من اللبن: ثم قال لنسوة عندي ناويهن، فقلن: لا نشتاهيه، فقال النبي ﷺ : «لا تجتمعن جوعاً وكذباً

(١) شرح صحيح مسلم للتووي (٤/١٥٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سنته كتاب الجهاد (٣/٩٤ - ٩٥).

(٣) تجشأ: التجشأ هو نفس المدة عند الاملاء. اللسان لابن منظور (١/٥٢٥).

(٤) أخرجه ابن ماجه في سنته كتاب الأطعمة (٢/١١١١ ح ٣٣٥٠) وله شاهد من حدث ابن عمرو قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣١) رواه الطبراني. وعن ابن عباس قال المنذري في الترغيب والترهيب (٣/١٢٣) رواه الطبراني بإسناد حسن. وعن سلمان أخرجه ابن ماجه (٢/١١١٢ ح ٣٣٥١).

فهل أنت متلهية أن تقولي لا أشتته» فقلت: أى أمة لا أعود أبداً». آخرجه أحمد^(١).

وعن عبد الله بن زمعة - رضي الله عنه - قال: «ثم وعظهم في ضحكتهم من الضرطة، وقال: لم يضحك أحدكم مما يفعل»^(٢) متفق عليه واللفظ للبخاري.

وللأكل آداب وأخلاق يجب قبل الأكل فعلها كالبسملة والأكل باليدين وعدم التخطيط في الأكل والخوض في الطعام. وكل هذه الآداب كان - عليه السلام - يرشد أمهاته إليها ويؤدبهم بها، لأن الجاهلية لم تعلمهم مثلها.

فعن أبي جحيفة - رضي الله عنه - قال: «كنت عند النبي ﷺ فقال لرجل عنده: «لا أكل وأنا متكم»^(٣). آخرجه البخاري.

وعن سلمة بن الأكوع: أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله فقال: «كل بيمينك» قال: لا أستطيع. قال: لا استطعت ما منعه إلا الكبير. قال: فما رفعها إلى فيه»^(٤).

(١) آخرجه أحمد (٤٥٨/٦) والمخيدلي (١/١٨٠-١٨١).

(٢) آخرجه البخاري في صحبه فتح الباري كتاب التفسير (٨/٧٠٥ ح ٤٩٤٢) وصحبي مسلم في الجنة (٤/٢١٩١ ح ٢٨٥٥)، وسنن الترمذى في التفسير (٥/٤٤٠-٤٤١) ح ٣٣٤٣. وقال: حسن صحيح.

(٣) آخرجه البخاري في صحبه فتح الباري كتاب الأطعمة (٩/٥٤٠ ح ٥٣٩٩) وسنن أبي داود في الأطعمة (٤/١٤١-١٤٠ ح ٣٧٦٩)، وسنن الترمذى في الأطعمة (٤/٢٧٣) ح ١٨٣٠ وقال حسن صحيح وسنن ابن ماجه في الأطعمة (٢/١٠٨٦ ح ٣٢٦٢) والشمايل للترمذى (١٤) ح ١٤.

(٤) آخرجه مسلم في صحبيه كتاب الأشربة (٣/١٥٩٩ ح ٢٠٢١)، أحمد (٤/٤٥) ح ٤٦-٤٧، وابن أبي شيبة في العقبة (٨/١٠٥ ح ٤٤٩٧) والطبراني في الكبير (١٥/٧٠ ح ٦٢٣٥).

وعن عمر بن أبي سلمة قال: «كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيس في الصحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: يا غلام سم الله وكل بيمنيك وكل ما يليك»، فما زالت تلك طعمتى بعد. متفق عليه واللّفظ للبخاري.

وعلى الخطابي - رحمة الله - على حديث أبي جحيفة فقال: يحسب أكثر العامة أن: المتكىء هو المائل المعتمد على أحد شقيه لا يعرفون غيره وكأن بعضهم يتأول هذا الكلام على مذهب الطبع، ودفع الضرر عن البدن، إذ كان معلوماً أن الآكل مائلاً على أحد شقيه لا يكاد يسلم من ضغط بناله في حجارى طعامه، فلا يسيغه ولا يسهل نزوله معدته. ليس معنى الحديث ما ذهبوا إليه وإنما المتكىء هنا: هو المعتمد على الوطأ الذي تحته، وكل من استوى قاعداً على وطاً: فهو متكىء. والاتكاء مأخذ من الوباء، وزنه الافعال منه. فالمتكىء هو الذي أوكى مقعده وشادها بالقعد على الوطأ الذي تحته، والمعنى أنّى إذا أكلت لم أقعد متمكناً على الأوطية والوسائل فعل من يريد أن يستكثر من الأطعمة ويتوسّع في الألوان ولكنني آكل علقة، وأخذ من الطعام بلغة فيكون قعودي مستوفزاً له»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الأطعمة (٩/٥٢١-٥٢٧٦ ح) وصحّح مسلم في الأشارة (٣/١٥٩٩-١٦٠٠ ح ٢٠٢٢).

وستن ابن ماجه في الأطعمة (٢/١٠٨٧ ح ٣٢٦٥-٣٢٦٧)، والبغوي في شرح السنة في الأطعمة

(١١/٢٧٤-٢٧٥ ح ٢٨٢٣)، والحمداني (١/٥٧٠ ح ٢٥٩)، والدارمي

(٢/٢١ ح ٢٠٢٥)، وأبو عوانة في الأطعمة (٥/٣٦١-٣٦٢).

(٢) مستوفزاً واستوفزاً في قعدته انتصب فيها غير مطمئن أو وضع ركبتيه ورفع إلبيه، أو استقل على رجليه ولا يستو قائمًا وقد تهياً للثوب. ترتيب القاموس لطاهر الزاوي (٤/٦٣٧).

(٣) معالم السنن للخطابي (٥/٠١-٣٠٢).

قال النووي - رحمه الله - في استخلاصه للفائدة من حديث سلمة وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل حال حتى في حال الطعام^(١).

قال الحافظ في الفتح: وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى في حال الأكل وفيه استحباب تعليم أدب الأكل والشرب، وفيه منقبة عمر بن أبي سلمة لامثاله الأمر ومواظبه على مقتضاه^(٢).

المطلب السادس: أمره ونهيه ﷺ عن الناس في لهوهم:

لكل قوم أنواع من الملاهي ما يلهون بها ويفرجون بها من عناء اليوم وتعبه وكانت هناك بعض الملاهي التي كانت موجودة في أيام الصحابة من الجاهلية أقرها النبي ﷺ لهم لما في ذلك من الفائدة الجسدية والبدنية لهم وغير ذلك من الفوائد.

أما الملاهي التي رأى عليه الصلاة والسلام أن لا فائدة ولا طائل من وجودها بل ربما تعود على المسلم بالضر المادي أو تضره من حيث مضيعة الوقت وترك بعض الفضائل فيهاهم عنها.

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامه فقال: «شيطان يتبع شيطاناً»^(٣).

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١٢ / ١٩٢).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (٩ / ٥٢٣).

(٣) أخرجه أبو داود في ستة كتاب الأدب (٥ / ٤٩٤٠ ح / ٢٣١) وسنن ابن ماجه في الأدب (٢ / ١٢٣٨ ح / ٣٧٦٥) وذكر له شاهداً عن عدد من الصحابة كعائشة وعثمان وأنس، قال محمد عبد الباقى، وفي الروايات عن حديث عائشة: إسناده صحيح. رجاله ثقات.

قال ابن قدامة - رحمة الله - واللاعب بالحمام يطيرها لا شهادة له،
وهذا قول أصحاب الرأي^(١).

وكان شريحاً لا يجيز شهادة صاحب حمام ولا حمام وذلك لأنَّه
سفه ودناءة وقلة مروعة. ويتضمن أذى الجيران بطيئه وإشرافه على
دورهم ورميه إياهم بالحجارة^(٢).

الطلب السابع: أمره ونفيه عليه على زائري القبور

وكان عليه يزور المقابر فربما وجد امرأة أو أمراً يخالف الشرع أو أدب
زيارة القبر فينكر عليه، وكذلك عندما يرى أحد يصدر منه شيء يتنافي
مع الشرع حين دفن قريب له فإنه بنبه إلى تحنب ذلك. فعن أنس بن مالك
- رضي الله عنه - قال: «مر النبي عليه بامرأة تبكي عند قبر فقال: اتقى الله
واصبرى. قالت: إلينك عنى، فإنك لم تصب بمصيبتي، ولم تعرفه. فقيل
لها: إنه النبي عليه فأتت النبي عليه فلم تجد عنده بوابين. فقالت: لم
أعرفك، فقال: إنما الصبر عند الصدمة الأولى»^(٣). متفق عليه.

وفي هذا الحديث جواز إنكار المحتسب على المرأة إذا رأى منها ما
يخالف الشرع، ويعطيها في ذلك، ولهذا بوب البخاري على هذا
الحديث فقال: «باب قول الرجل للمرأة عند القبر اصبرى»^(٤).

(١) فتح القدير لابن الهمام (٤٠٩ / ٧).

(٢) ابن قدامة في المغني (١٠٨ / ١٥٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه فتح الباري كتاب الجنائز (٣ / ١٤٨ / ح ١٢٨٣، ١٣٠٢) وصحيف مسلم في الجنائز كذلك (٢ / ٦٣٧ - ٦٣٨ / ٩٢٦) وسنن أبي داود فيه أيضاً (٣ / ٤٩١ - ٤٩٢ / ح ٣١٢٤) وسنن الترمذى فيه (٣ / ٣٠٤ - ٣٠٥ / ح ٩٨٨، ٩٨٧) وقال: حسن صحيح، وسنن النسائي فيه أيضاً (٤ / ٢٢) وسنن ابن ماجه فيه (١ / ٥٠٩ / ح ١٥٩٦) وأحمد (٣ / ١٤٣) والبيهقي (٤ / ٦٥) في السن الكبير.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري (٣٠ / ١٢٥).

ونقل الحافظ في الفتح عن ابن المنير قوله: وعبر بقوله الرجل ليوضح أن ذلك لا يختص بالنبي ، وعبر بالقول دور الموعظة ونحوها لكون ذلك الأمر يقع على القدر المشتركة من الوعظ وغيره، واقتصر على ذكر الصبر دون التقوى لأنه الميسر حيث لا تتناسب لما هي فيه، قال: وموضع الترجمة من الفقه جواز مخاطبة الرجال النساء في مثل ذلك بما هو أمر معروف أو نهى عن منكر أو موعظة أو تعزية أو ذلك لا يختص بعجوز دون شابة لما يترتب عليه من المصالح الدينية والله أعلم^(١).

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : ومناسبة هذه الترجمة لما قبلها جامعاً ما بينها من مخاطبة الرجل المرأة بالموعظة لأن في الأول جواز مخاطبتهما بما يرغبهما في الأجر إذا احتسبت مصيبتها، وفي هذا مخاطبتهما بما يرهبها من الإثم لما تضمنه الحديث من الإشارة إلى أن عدم الصبر ينافي التقوى^(٢).

وقال في موضع آخر: وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم ما كان فيه عليه الصلاة والسلام من التواضع والرفق بالجاهل ، ومسامحة المصاب وقبول اعتذاره، وملازمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفيه أن القاضي لا ينبغي له أن يتذرع من يحججه عن حوايج الناس، وأن من أمرَّ بمعرفة ينبعى له أن يقبل ولو لم يعرف الأمر^(٣).

(١) المصدر السابق (١٢٥/٣).

(٢) المصدر السابق (١٢٥/٣).

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٥٠/٣).

الفصل الثاني

صفات الامر بالمحروم والنهي

عن المنكر كما هو مفهوم

من اسرته

—

—

من الفصل السابق يتبيّن لنا أن النبي ﷺ كان أكثر الناس أمراً ونهيّاً وزجراً ونصحاً وإرشاداً للأمة في مجال دينها ودنياها في عبادتها وعادتها.

ومع أن النبي ﷺ - كان يلقى معارضة وضجرًا من البعض إلا أن الغالب هم الذين يقبلون منه نصيحة ويتحولون من المنكر إلى المعروف ومن الخطأ إلى الصواب ولو تأملت الألفاظ المستخدمة والطريقة المتبعة والسلوك المطرّق في أمره ونهيه ﷺ للحظة سر القبول والتغيير في حياة الناس والتخلي عن موروث وعادات وتقالييد تأصلت في نفوس الناس تخلوا عنها وقبلوا بالحق عن طيب نفس ولعل السر في ذلك هي الصفات العظيمة التي كان يتحلى بها النبي ﷺ في سلوكه مع الناس وهي التي يجب أن يلحوظها ويتحلى بها الدعاة والعلماء في أمرهم ونهيّهم ودعوتهم ومن أهم هذه الصفات كما هو مستفاد من السيرة النبوية بإجمال العلم بما يأمر وينهى وحسن الرأي والدراءة والتلطف مع الناس والابتعاد عن التجريح أو التشهير أو الإحراج أو الخسونة إلى غيرهم مما سيأتي تفصيله بإذن الله تعالى.

تفصيل هذه الصيغات^(١):

۱۰

فلا بد في الأمر والناهي أو من يقول بعمل أبو وظيفة الحسبة من أن يكون عالماً بما يأمر وينهى حتى لا ينهى الناس عما أحل الله أو يحرف على الناس أمراً مباحاً أو يسكت عن أمر حرام لذلك كانت أول شروط المحتسب العلم. ولبيت لفظ العلم مقتصرة على العلم بما يأمر وينهى وإنما يشمل مفهوم العلم، العلم بطرق الدعوة وأساليب مخاطبة الجمهور فليست أنهام الناس وأمزاجتهم على حد سواء لذا وضع الله لنا القاعدة الأساسية والتي يكون منها المنطلق فقال سبحانه وتعالى: «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن إن ربك هو أعلم من ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدفين» (٢).

فمن الناس من تكون الحكمة والمنطق السوى كاف فى إقناعه
وردعه عما هو فيه، ومن الناس من ينكسر قلبه ويؤنبه ضميره ويعترف
بخطئه بالموعظة الحسنة، ومن الناس من لا يصلحه ولا يقوم مزاجه إلا
الجدال غير أن المؤمن يجادل بالتي هي أحسن لأنه غير مطالب
بإقناعهم بقدر ما هو مطالب بيذل السبب وتبلیغ الخیر لهم، ولما كان
للعلم منزلة عظيمة ومكانة بالغة في حياة المحتسب والداعية رغب الله
فيه لهم وحثهم عليه بل ألزمهم بطلبه وذلك مأخذ من قوله تعالى :
﴿إِنَّمَا يُنْهَا عَنِ الدِّينُ الْجَنَاحُ﴾

(١) نهاية الرية في آداب الحسبة للقطبي (٦٨)، الأحكام السلطانية للماوردي (٢٤٢)، الحسبة في الإسلام لابن تيمية (٣٢)، إحياء علوم الدين للغزالى (١١٨/٢).

(٢) النحو :

﴿فَلَوْلَا نَفِرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيَنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لِعِلْمِهِمْ يَحْذِرُونَ﴾^(١).

يقول ابن عباس - رضى الله عنهم - في تفسير هذه الآية: «كان ينطق من كل حي من العرب عصابة فيأتون النبي ﷺ فيسألونه عما يريدون من أمر دينهم ويتفقهون في دينهم ويقولون للنبي ﷺ: ما تأمرنا أن نفعله وأخبرنا بما تأمر به عشائرنا إذا أقدمنا عليهم. قال: فيأمرهم النبي ﷺ بطاعة الله وطاعة رسوله ويعيدهم إلى قومهم بالصلوة والزكوة وكانوا إذا أتوا قومهم.. يدعونهم إلى الإسلام وينذرونهم النار ويسخرونهم بالجنة»^(٢).

ثانيًا: العمل بما يعلم:

والشرط الثاني لمن يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو من يقوم بوظيفة الحسبة أن يكون عاملًا بما يعلم مطبيقًا لما يقول، تصدق أفعاله أقواله.

وقد عاب الله على من اتصف بالضد أو النقيض فقال تعالى:
﴿أَتَأْمَرُونَ النَّاسَ بِالْمَرْءَةِ وَتَنْسُونَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾^(٣).

كما ذم سبحانه وتعالي من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وخالف فعله قوله تعالى: ﴿وَبِاَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ

(١) التوبه: ١٢٣.

(٢) ابن كثير: ٤٠١ / ٢.

(٣) البقرة: ١٢٣.

كبير مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون»^(١)، والستة مليئة في ذم من يتصف بهذه الصفة.

فعن أسماء بن زيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحم فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان مالك: ألم تكون تأمر بالمعروف وتحنئ عن المأمور؟ فيقول بلى كت آمر بالمعروف ولا آمر وتحنئ عن المأمور» رواه أحمد في المسند.

ويا له من وصف عجيب لحال صاحب هذه الصفة الذميمة فدورانه في النار يدل على استمراره على فعل المعصية وإصراره عليها في الدنيا كالحمار الذي يدور وخروج أمعائه واندلاقها في النار دليل على أن الله سيظهر منه ما كان خافياً في الدنيا وما كان مستتراً من قبائح الذنوب والأفعال، واجتماع أهل النار عليه فيه الفضيحة له كما غش الناس في الدنيا ففضحه الله في الآخرة فلا يكتمل حسن أداء المحتسب إلا بتطبيق ما يقول وفعل ما يأمر به وقد قال أبو الدرداء: «ويل من لا يعلم - قالها مرة - وويل من يعلم ولا يعمل - قلها سبع مرات»^(٢).

وقال مالك بن دينار: «إن العالم إذا لم يعمل بعلمه زلت مواعظه عن القلب كما يزل القطر عن الصفا»^(٣).

يقول الإمام الغزالى - رحمه الله - : «إن هداية الغير فرع للإهتداء،

(١) الصف : ٣٠٢.

(٢) إحياء علوم الدين ١ / ٦٣.

(٣) إحياء علوم الدين ١ / ٦٣.

وكذلك تقويم الغير فرع للاستقامة والإصلاح زكاة عن نصب الصلاح، فمن ليس بصالح في نفسه فكيف يصلح غيره ومتى يستقيم الظل والعود أوعج»^(١).

وما أجمل ما قال أبو الأسود الدؤلي رحمه الله المتوفى سنة ٦٥ هـ في العيب والتوبيخ على من يأمر وينهى وينسى نفسه كالطبيب المعالج من الأسمام وهو سقيم:

يا أيها الرجل المعلم فبره هل لنفسك كان ذا التعليم
تصف الدواء الذي السقام وذى الضنا كيما يصح به وأنت سقيم
وتراك تصلح بالرشاد عقولنا أبداً وأنت من الرشاد عديم
ابداً بنفسك فإنهما من فيها فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهناك يسمع ما نقول ويهتدى بالقول منك فينفع التعليم
لاته من خلق ونائني مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

ثالثاً: الأخلاص:

فلا بد للأمر والنهاي والوجه والمربى وكل من يرجو قبول عمله الإخلاص مع الله فيما يقول ويفعل لأن الله لا يتقبل من الأعمال إلا ما كان خالصاً لوجهه الكريم قال تعالى: «إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَقْبِلِينَ»^(٢). أى إنما يقبل الله من المخلصين في أعمالهم.

(١) إحياء علوم الدين ٢٠١/٢.

(٢) المائدة: ٢٧.

وفي كتاب هداية المرشدين للشيخ على محفوظ - رحمه الله -:
فيتبعى للداعى أن يتحلى بالأداب الشرعية والإخلاص فى الدعوة إلى
الله تعالى حتى يكون وارثاً نبوياً، وعالماً ريانياً، وأن يعلم أنه لا يجتمع
الإخلاص فى القلب، ومحبة المدح والثناء والطمع فيما عند الناس إلا
كما يجتمع الماء والنار، والضب والحوت فإذا حدثتك نفسك بطلب
الإخلاص فأقبل على الطمع أولاً فاذبحه بسکين اليأس وأقبل على
المدح والثناء فازهد فيهما زهد عشاق الدنيا في الآخرة، فإذا تم لك
ذبح الطمع والزهد في الثناء والمدح سهل عليك الإخلاص^(١).

فعلى المحتب أن يربى نفسه على الإخلاص فى أفعاله وأقواله
قاصداً منها وجه الله وليس مدحاً ولا ثناء ولا جاحاً ولا منصبًا لعل
قراءتك لهذا الحديث تكون رادعاً لك من أن يساورك شيء مما يخدش
إخلاصك من العجب والرياء.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«أول الناس يقضى يوم القيمة عليه رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمة
الله فعرفها. قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت
قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال فلان جرى فقد قيل ثم أمر به
سحب على وجهه حتى ألقى في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ
القرآن فأتي به فعرفه نعمة فعرفها قال: فما عملت فيها قال: تعلمت
العلم وعلمه وقرأت فيك القرآن قال: كذبت ولكنك تعلمت ليقال

(١) هداية المرشدين ص ١٠٩.

عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ. فقد قيل. ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى في النار، ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال، فأتنى به فعرفه نعمه فعرفها. قال فما عملت فيها قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك. قال: كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل. ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى في النار».

ف لأن عقاب وعذاب العالم الموجه والمحتسب والمعلم أكبر من غيره إذا فقد الإخلاص صار الإخلاص شرطاً لا بد منه لمن نصدى لهذه الأعمال الجليلة ولا تنفع كثرة الأعمال إن لم تكن خالصة لوجه الله - عز وجل - من أمر ونهى وتوجيه وإرشاد. فما لم يكن المقصود منه وجه الله ثم إصلاح البشر فيان ربى - عز وجل - يجعلها يوم القيمة هباء مثيراً والله يقول: «فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً»^(١).

يقول سليمان الداراني: طوبى لمن صحت له خطوة واحدة لا يريد بها إلا الله تعالى.

وكتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري - رضى الله عنهما - من خلصت نيته كفاه الله تعالى ما بينه وبين الناس.

وقال أئوب السختياني: تخلص النبات على العباد أشد عليهم من جميع الأعمال.

(١) الكهف: ١١٠.

غير أن هناك قضية مهمة لا بد من إيضاحها ألا وهي ليس شرطاً من إخلاصك أن تجد القبول من الناس، أي بمعنى عدم قبول الناس لقولك وليس طعناً في إخلاصك.

فليس أحد أشد إخلاصاً من أنبياء الله دعواتهم مع أقوامهم ومع ذلك فيقدم النبي يوم القيمة ومعه الواحد والنبي ومعه الثلاثة والنبي ومعه الجماعة والنبي وليس معه أحد ولزيادة الإيضاح نذكر ما ذكره الله عن أصحاب القرية في سورة يس إذ أرسل الله لهم اثنين فكذبواهما فعزز الله دعوتهما برسول ثالث فكذبواهم وثلاثة رسول مخلصين وما آمن إلا رجل واحد قال تعالى: «واضرب لهم مثلاً أصحاب القرية إذ جاءها المرسلون، إذ أرسلنا إليهم اثنين فكذبواهما فعززنا بثالث فقالوا إنا إليكم مرسلون»^(١) .. ثم بين تعالى أنه ما آمن إلا واحد «إنى آمنت بربكم فاسمعون قيل ادخل الجنة قال يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربى وجعلنى من المكرمين»^(٢).

فليعلم الآمر بالمعروف أن إخلاصه شرطاً في قبول الله لعمله وعدم قبول الناس لإرشاده وتوجيهه ليس طعناً في إخلاصه فالناس يقبلون . من يقتنعون في كلامه مخلصاً كان أم مشركاً خيراً كان أم فاسقاً.

لذا على المحتب أن يجعل هذه القضية نصب عينه ولا يغرنها كثرة الهالكين وقلة السالكين ولا يجعل للشيطان سبيلاً عليه في أن يشككه

(١) بس (١٣، ١٤).

(٢) بس (٢٥، ٢٦، ٢٧).

في نيته وإخلاصه لعدم استجابة الناس له فما عليك إلا بذل السبب
بالطريقة المشروعة مصححويًا بالإخلاص وعلى الله الهدایة.

رابعًا: الأمانة:

أى أن يكون الأمر بالمعروف صاحب أمانة وذمة وضمير حى فى
تبليغ وأداء ما أمر الله به قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأُمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبْيَنَ أَنْ يَحْمِلُوهَا وَأَشْفَقْنَاهُمْ مِنْهَا وَهَمْ يَحْمِلُونَ إِنَّمَا كَانَ ظَلَمًا جَهْوَلًا﴾^(١).

فالله قد حمل بنى آدم الأمانة وبالخصوص الدعاء إلى الله حملهم
أمانة تبلغ هذا الدين فهم أمناء الله في هذه الأرض يبلغون ما أمر الله
به، وما نهى الله عنه على أكمل وجه دون نقص ولا زيادة، ومن الأمانة
المنوطه بالمحتسب والداعية أن يبلغ ما كلف به من الله من أمر ونهى
في كل الأحوال لا أن يأمر إذا اشتئى ويسكت إذا لم يشته، فمن
واجب المحتسب أن يكون أميناً على ما اثمن عليه لا أن يأمر بالمعروف
إذا دفعه هواه ولا ينهى عن المنكر إذا عارضه هواه ومزاجه.

ولا شك أن تضييع الأمانة من علامات الساعة إذ قال النبي ﷺ:
«أول ما يرفع من الناس الأمانة حتى يقال إن في البلد الفلاني رجل
أمين» أو كما قال ﷺ.

ويقول ابن مسعود - رضى الله عنه - : «كيف بكم إذا لبسنكم فتنة

(١) الأحزاب، ٧٢.

يربو فيها الصغير وبهرم فيها الكبير وتتعدد سنة، فإن غيرت يوماً قبل هذا منكر، قالوا: متى ذلك؟ قال: إذا قلت أمناؤكم وكثرت أمراؤكم وقلت فقهاؤكم وكثرت فراؤكم وتفقه لغير الدين والتمس الدنيا بعمل الآخرة»^(١).

فليس أجمل بالمحتسب من أن يؤدى الأمانة التي وكلت له على أكمل وجه حتى تبرأ ذمته ولا يلحقه سخط الله وغضبه في قوله تعالى فيمن زاد ونقص وضيع الأمانة: «ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفتررون على الله الكذب لا يفلحون»^(٢).

وكيف لا تكون هذه الصفة واجبة في حق المحتسب وهو الذي يأمر الناس بالعدل والقسط والمعروف وأداء الأمانات. وينهاهم عن الغش والكذب والخداع ونقص الموازين وتضييع الحقوق، فكل منكر قد نهى الله عنه فالمحتسب أولى الناس باجتنابه وكل معروف وخير أمر الله به فالمحتسب أولى الناس بالتحلى به والأخذ به.

خامساً الصبر

فلا بد للأمر والداعي من الصبر إذ به يتحمل أذى الناس فلا ولن يكون كلامك وأمرك ونهيك مقبولاً لدى الجميع ولن يكون ماءً عذباً على قلوب الجميع يل سيرضى به البعض والبعض الآخر لربما خالفك

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف.

(٢) التحل: ١١٦.

ولكن كتم في نفسه والبعض لربما آذاك بكلامه أو أفعاله لذا انتهى الحال أن يتخلى المحتسب بالصبر على ما يلقى من الأذى والبلى من الناس.

والله يقص لنا عن وصبة لقمان لابنه يوصيه بذلك: «يا بنى أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور»^(١).

وقال تعالى: «وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خَسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ»^(٢).

والله سبحانه وتعالى يواسى رسوله ﷺ بذكر حال من سبقة من الرسل وما أصابهم ولكنهم صبروا على تكذيب الناس لهم وإيذائهم وتعذيبهم قال تعالى: «وَلَقَدْ كَذَبَ رَسُولُكُمْ مِنْ قَبْلِكُمْ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كَذَبُوا وَأَبْوَذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرًا وَلَا مُبْدِلَ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مِنْ نَبَأِ الرَّسُولِينَ»^(٣).

فليس للمحتسب أن يخطئ ولا أن يتضجر من سباب أو شتم أو غير ذلك ول يكن مثله الأعلى في ذلك رسولنا محمد ﷺ الذي أصابه ما أصابه في سبيل الله ولم يجزع ولم يتضجر ولعل حادثة واحدة مما أصاب النبي ﷺ كافية في أن تكون عبرة للمحتسب يتذكرها كلما فقد أعصابه وتوازنه.

(١) لقمان: ١٧.

(٢) سورة العصر.

(٣) الأنعام: ٣٤.

روى البخاري ومسلم عن عائشة - رضى الله عنها - أنها قالت للنبي ﷺ هل أنت على يوم كان أشد من يوم أحد؟ قال: «لقد لقيت من قومك - أى كفار قريش - وكان أشد ما لقيته منهم يوم العقبة - عند الطائف، إذ عرضت نفسى على عبد يا ليل من عبد كلال - سيد ثقيف - فلم يجبنى إلى ما أردت فانطلقت وأنا مهموم على وجهى فلم أستفق إلا وأنا بقرن الشعاب فرفعت رأسي وإذا أنا بسحابة قد أظللتنى فنظرت فإذا فيها جبريل عليه السلام فقال: إن الله تعالى قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم على ثم قال يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال، وقد بعثنى ربى إليك لتأمرنى فما شئت؟ إن شئت أطبقت عليهم الأخبين فقال ﷺ: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده ولا يشرك به شيئاً».

يا له خلق عال كريم عظيم سمى عن أن يقبل الإساءة بالإساءة وهذا الذى ينبغي بل يجب أن يتحلى به كل محاسب وكل داع يرجو أن يكون لدعونه صدى وتأثير بين الناس ولقوله سامع والأمره مطيع ونهيه مجتنب.

سادساً: الرفق واللين والرحمة بالناس؛

فمن الواجب على الأمر بالمعروف أن يكون قلبه مليئاً بالرحمة والعطف على الناس لأنه يقصد من أمره ونهيه لهم توجيههم وتعديلهم

المنوج من شكلهم وسلوكهم لذا وجب عليه أن يكون رحيمًا بهم
عطوفاً عليهم يداً حانية على المخطيء منهم حتى يكون لهم كالأب
لأبنائه وكالأخ لإخوانه كالصاحب الصادق لأصحابه، والتأسي كل
التأنسي بالنبي ﷺ الذي قال الله في حقه: «فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لَنْتُ
لَهُمْ وَلَوْ كُنْتُ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ
وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكِلْ عَلَىَ اللَّهِ»^(١).

ويصف الله لنا نبيه بوصف آخر فيقول: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُ مِنْ
أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَتَّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ»^(٢).
ويقول تعالى: «إِذْ أَعْلَمْ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ
وَجَادَهُمْ بِالنَّصِّيْهِ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ
أَعْلَمُ بِالْمَهْتَدِينَ»^(٣).

ويقول تعالى: «قُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا أَنِّي هُوَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَعُ
بِنَاهِمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلنَّاسِ عَدُوًّا مُّبِينًا»^(٤).

ولا أوضح صورة للأمر باللين في القرآن من أمر الله لموسى
وهارون بأن يخاطبوا فرعون باللين عسى أن يكون اللين سبيلاً ومداعاة
لهدايته قال تعالى: «إِذْهَا إِلَيَّ فَرَعُونَ إِنَّهُ طَغَى فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لِيْنًا لِعَلَهُ
يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشِي»^(٥).

(١) آل عمران: ١٥٩.

(٢) التوبه: ١٢٨.

(٣) النحل: ١٢٥.

(٤) الإسراء: ٥٣.

(٥) طه: ٤٤، ٤٣.

كل هذا الذين لفرعون مع ما عرف عنه من تجبر وقتل وسفك الدماء
وادعاء الألوهية بقوله: «أنا ربكم الأعلى»^(١)، قوله: «ما علمت لم
من إله غيري».

فيما له من توجيه رباني عظيم يحتاج له كل من يتصدى للدعوة
والتجيئ والإرشاد.

وقد ورد مثل هذا المعنى في معرض رد المؤمن على رجل وعظه
معنفا وأغلظ في الوعظ والنصيحة فقال له المؤمن يا رجل أرفق فقد
بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني وأمره بالرفق قال
تعالى: «فقولا له قولنا لينا»^(٢)، فليلاحظ الآمر بالمعروف ذلك.

هذا وقد حث النبي ﷺ أصحابه وأمر أمته بالرفق واللين والرحمة
واسعة الصدر فقال ﷺ: «الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من
شيء إلا شانه»^(٣).

وفي روایة: «ما كان الرفق في شيء إلا زانه ولا العنف في شيء إلا
شانه» ولا شك أن الرفق واللين خلقان كريمان يحبهما الله ويعطي
عليهما ما لا يعطي على غيرهما إذ قال ﷺ لعائشة: «يا عائشة إن الله
يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي
على سواه»^(٤).

(١) النازعات .٢٤

(٢) إحياء علوم الدين (٢٩٣/٣).

(٣) رواه مسلم، الرفق (٤/٤). (٢٠٠٤).

(٤) رواه مسلم، الرفق (٤/٤). (٢٠٠٤).

ومن صفات الامر بالمعروف الحكمة في تعامله مع الناس ودعوه
لهم واستعماله الترغيب نارة والترهيب أخرى.

فليس من الحكمة من شيء أن يغلق المحتسب أبواب الرحمة
والنبوة في وجوه المقصرين لما اقترفوه من ذنوب عظيمة كما أنه ليس
من الحكمة أن يجعلهم يتكلوا على عظيم عفو الله ورحمته فعلى
المحتسب أن يراعي ذلك جيداً وأن يدعو المذنبين إلى الإقبال على الله
والنبوة مما اقترفه أيديهم والله يتوب عليهم، كيف لا والله يقول في
كتابه : «والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن
تميلوا مبلأً عظيماً، يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان
ضعيفاً»^(١).

ويقول تعالى: «قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا
من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جمياً»^(٢).

وقال تعالى: «قل للذين كفروا إن يتنهوا يغفر لهم ما قد سلف وإن
يعودوا فقد مضت سنة الأولين»^(٣).

وقد قال النبي ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم عن أنس بن مالك
رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الله أفرح بتوبيه عبده من أحدكم
سقط على بعيره وقد أصله في أرض فلاة»^(٤).

(١) النساء: ٢٧، ٢٨.

(٢) الزمر: ٥٣.

(٣) الأنفال: ٢٨.

(٤) متفق عليه.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يَشَدَّ الدِّينُ أَحَدًا إِلَّا غَلَبَهُ فَسَلِدوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِنُوا بِالْفَدوَةِ وَالرُّوحَةِ وَشَيْءٍ مِّنَ الدَّلْجَةِ^(١)

فَعَلَى الدُّعَاءِ الَّذِي وَرَفِقَ وَفَتَحَ أَبْوَابَ الْخَيْرِ وَالثَّوْبَةِ وَالْمَغْفِرَةِ
وَتَرْغِيبِ النَّاسِ بِهَا وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ غَفُورٌ وَحِيمٌ

ثَامِنًا: النَّظَرُ إِلَى الْمَصَاحَفِ وَالْمَقَاسِدِ وَالْعُلُمِ بِهَا

فَلَا يَدْلِي أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ عَالِمًا عَارِفًا
بِالْمَصَالِحِ الْحَاصِلَةِ مِنْ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَالْمَفَاسِدِ الْتَّائِبَةِ عَنِ ذَلِكَ

- فَإِنْ كَانَتِ الْمَصَاحَةُ أَعْظَمُ مِنَ الْمُفْسَدَةِ وَجَبَ الْأَمْرُ وَالنَّهِيُّ عَلَيْهِ.

- وَإِنْ كَانَتِ الْمُفْسَدَةُ أَعْظَمُ مِنَ الْمَصَالِحِ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ بَلْ قَدْ يَحْرُمُ.

- وَإِذَا حَصَلَ التَّسَاوِيُّ وَالتَّكَافُؤُ بَيْنَ الْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ يُؤْمِرْ
بِالْمَعْرُوفِ وَلَمْ يُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ لَأَنَّ دَرَجَةَ الْمَفَاسِدِ أَوْلَى مِنْ جَلْبِ الْمَنْافِعِ.

- وَإِنْ اخْتَلَطَ الْمَعْرُوفُ بِالْمُنْكَرِ عَنْ ذَلِكَ يُدْعَى إِلَى الْمَعْرُوفِ دُعْوَةً
مُظْلَفَةً وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ نَهْيًا مُظْلَفًا^(٢).

كُلُّ ذَلِكَ حَتَّى لَا يَخْطُلَ الْحَسْبَ فِي التَّقْدِيرِ وَلَا يَكُونُ الْأَضْرَارُ
أَعْظَمُ مِنَ الْمَنْافِعِ فَيُفْسِدُ بِفَعْلِهِ أَكْثَرَ مَا يَصْلَحُ، وَفِي الْحَقِيقَةِ هَذَا الشَّرْطُ
دَاخِلٌ فِي الشَّرْطِ الْأَوَّلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَهُوَ الْعِلْمُ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ وَيُنْهَى عَنِ

(١) رواه البخاري.

(٢) الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ لَابْنِ نَبِيَّ (٤٩-٤٣).

ولكن أفردناه ليعلم أن معرفة المصالح والمقاصد ومراعاتها عند الأمر والنهي مهمة جداً لما يترتب عليها من منافع أو أضرار.

تاسعاً: الاستطاعة:

ولا بد في الأمر بالمعروف حين الأمر والنهي أن يأمر وينهى قدر ما يستطيع ولا يحمل الناس ما لا يستطيعون إذ إن الله قد كلف العباد على حسب طاقاتهم وتحملهم ولا يكون التكليف فوق ذلك: «لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسِعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكتَسَبَتْ»^(١)، وقال تعالى: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ»^(٢).

فليس من الواجب إيصال الأمر والنهي إلى كل فرد أو إلى كل مكان بل هو على قدر المستطاع، كما أنه ليس من الواجب تغيير جميع المنكرات بأسلوب واحد، بل كل محتسب وكل أمرىء يغير بقدر ما يستطيع وقد أرشد النبي ﷺ لذلك بقوله: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فقلبه وذلك أضعف الإيمان»^(٣).

(١) البقرة: ٢٨٦.

(٢) التغابن: ١٦.

(٣) مسلم شرح الترمذ (٢٧/٢).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات، فله الحمد والمنة والفضل أن وفق سبحانه وتعالى لإتمام هذا البحث.

ولعل أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة هي:

أولاً: أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الإسلام عامة وفي حياة النبي ﷺ خاصة.

ثانياً: القدوة المطلقة برسول الله ﷺ المتمثلة بمعالجته للأخطاء في أمته أمة الدعوة وأمة الإجابة.

ثالثاً: تنوع أساليبه ﷺ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ترغيباً وترهيباً.

رابعاً: استخدامه ﷺ في الأعم الأغلب للفاظ العموم في إنكار المنكر كقوله: «ما بال أقوام»، «ما بال أحدكم».

خامساً: ضرورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في العبادات والعادات لتقويم مسيرة الحياة في المجتمع المسلم.

سادساً: ضرورة تخلی المسلم بالصفات التي يجب أن تكون في الداعي من الإخلاص والتيسير والرحمة بالناس والعلم وغيرها.

سابعاً: تبين أن النبي ﷺ كان يستعمل الحزم فيما كان الحزم فيه ضرورياً ويستعمل اللين وخفض الجانب إذا لزم الأمر ذلك ولم تكن تلك القاعدة حادثة عن لا عموم لها بل منهاجاً رياضياً علمه الله لنبيه ﷺ.

ثامنًا: ليس على المسلم أن يغير المنكر في الحال أمامه وإنما عليه النصح والبيان والتأكيد على ذلك وعلى الله التائج.

تاسعًا: لا بد من الوسطية فلا إفراط بالأمر بالمعروف ولا تفريط فكلا طرفي قصد الأمور ذميم، وهو مع الأسف واقع الزمر بين تشدد وإفراط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حقبة زمنية وبين تفريط في فترة أخرى. فخير الهدي هدي محمد ﷺ.

عاشرًا: تبين أن السيرة النبوية والسنّة الحمدية تحمل منهج حياة وليس هي ثمة قصص أو روایات بل هي كتاب حياة ومنهج أمة. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

فهرس المراجع

القرآن الكريم

(أ)

- ١- إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالى (ت: ٥٠٥) ط. دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٢- الأدب المفرد للبخاري (ت: ٢٥٦) ومعه شرحه لفضل الله الجيلانى، ط. المطبعة السلفية - القاهرة ١٣٨٨ هـ.
- ٣- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) بتحقيق طه الزيني. الطبعة الأولى - مكتبة الكليات الأزهرية.
- ٤- الأحكام السلطانية للماورى.

(ب)

- ٥- البداية والنهاية للإمام ابن كثير (ت ٧٧٤) مكتبة المعارف.

(ت)

- ٦- تاريخ بغداد. للحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣)، الناشر دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٧- تفسير القرآن العظيم. للحافظ بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤) ط. دار الشعب - القاهرة.
- ٨- تذكرة الحفاظ للذهبي. دار الفكر بيروت.
- ٩- التاريخ الكبير للبخاري. مصور بيروت ط: حيدر آباد.

١٠- تهذيب التهذيب لابن حجر. (ت ٨٥٢) ط. دار الفكر العربي.

١١- تقريب التهذيب لابن حجر. (ت ٨٥٢) ط. دار الرشيد، سوريا.

(ج)

١٢- جامع الأصول في أحاديث الرسول للحافظ ابن الأثير للجزري

(ت ٦٠٦) بتحقيق عبد القادر الأرناؤوط. مكتبة المخلواني

١٣٨٩هـ.

١٣- الجامع الصحيح لأبي عيسى الترمذى (ت ٢٧٥) بتحقيق أحمد

شاكر، ط. مصطفى البابي الحلبي - مصر ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م.

١٤- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧) ط. دار إحياء

التراث العربي.

(ح)

١٥- الحسبة في الإسلام، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨)

تحقيق سيد أبي سعدة، ط. دار الأرقم الكويت ١٤٠٣هـ.

١٦- حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني.

(د)

١٧- الدر المنشور في التفسير المأثور. للحافظ جلال الدين السيوطي

(ت ٩١١) ط. دار الفكر - بيروت ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

(ز)

١٨- زاد المعاد للإمام ابن القيم الجوزية (ت ٧٥١) بتحقيق شعيب

عبد القادر الأرناؤوط. ط. مؤسسة الرسالة. بيروت ١٣٩٩هـ.

- ١٩- سنن ابن ماجه القرزويني (ت ٢٧٥) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط. عيسى البابي الحلبي - مصر ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.
- ٢٠- سنن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥) تحقيق عبد الله هاشم المدنى، ط. دار المحسن، القاهرة ١٣٨٦ هـ.
- ٢١- سنن عبد الله بن الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥) تحقيق عبد الله هاشم المدنى ط. شركة الطباعة الفنية المتحدة - مصر ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.
- ٢٢- سنن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣) ط. دار إحياء التراث العربي بيروت ١٣٤٨ هـ - ١٩٣١ م.
- ٢٣- السنن الكبرى، للحافظ البيهقي (ت ٧٤٥) ط. دار الفكر بيروت.
- ٢٤- السنة للحافظ عمر بن أبي عاصم (ت ٢٨٧) تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط. المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- ٢٥- سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (ت ٤٧٨) مؤسسة الرسالة.
(ش)
- ٢٦- شرح السنة للإمام البغوي (ت ٥١٦) تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط. المكتب الإسلامي - بيروت.
- ٢٧- شرح صحيح مسلم. للإمام يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦)
المطبعة المصرية ومكتباتها - مصر.
- ٢٨- الشمائل المحمدية، للإمام أبي عيسى الترمذى. تحقيق عزت عبيد الدعايس، ط. مؤسسة الزغبي - بيروت ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م.

(ص)

- ٢٩- صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط عيسى البابي والخلبي - مصر ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.
- ٣٠- صحيح محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١) تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي . ط. المكتب الإسلامي - بيروت.

(ط)

- ٣١- طبقات ابن سعد لابن سعد ط. دار صادر.
- ٣٢- طبقات الخنابلة للفراء ط. أنصار السنة.
- ٣٣- طبقات الشافعية للسبكي ط. علي البابي.

(ع)

- ٣٤- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لأبي طيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٨٨هـ.
- ٣٥- عدة الصابرين للإمام ابن القيم (ت ٦١٥هـ).

(ف)

- ٣٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، بتحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز، ط. المطبعة السلفية - القاهرة ١٣٨٠هـ.
- ٣٧- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للعلامة المناوي (ت ١٠١٣هـ)، ط. دار المعرفة - بيروت ١٣٩١هـ - ١٩٧٢م.

٣٨- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد الشياني، لأحمد البنا الساعاتي. ط . دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(ل)

٣٩- اللؤلؤ والمرجان لمحمد فؤاد عبد الباقي ط. المكتبة الإسلامية.

٤٠- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) الأعلمي.

٤١- لسان العرب لابن منظور (ت ٧١١) حققه عبد الله علي الكبير، ط. دار المعارف - القاهرة.

(م)

٤٢- مجمع الزوائد ومنيع الفوائد. للحافظ الهيثمي (ت ٨٠٧) ط. دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٤٣- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح للشيخ أبي الحسن عبد الله المباركفوري. الناشر: الجامعة السلفية - الهند.

٤٤- المستدرك لأبي عبد الله محمد الحاكم (ت ٤٠٥) وبنديله التلخيص للذهبي. الناشر: مكتبة النصر الحديثة - الرياض.

٤٥- المسند لأبي داود الطيالسي (ت ٢٠٤) الناشر: دار الكتاب اللبناني - بيروت.

٤٦- المسند للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١) ط. المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٧- المصنف لابن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥) بتحقيق عبد الخالق الأفغاني ط. الدار السلفية - الهند ١٩٧٩م.

- ٤٨- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١) تحقيق: حبيب الرحمن العظمي، الناشر: المجلس العلمي الهندي ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- ٤٩- المغني لعبد الله بن أحمد بن قدامة (ت ٦٢٠) تحقيق طه محمد الزيني الناشر: مكتبة القاهرة - مصر ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- ٥٠- معالم السنن لأبي سليمان الخطابي (ت ٣٨٨) تحقيق أحمد محمد شاكر. الناشر: دار المعرفة بيروت ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٥١- موارد الظمام إلى زوائد ابن حبان. للحافظ الهيثمي. تحقيق محمد عبد الرزاق حمزه. ط. دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٥٢- موطأ الإمام مالك بن أنس (٢١٧٩ـ) برواية يحيى الليثي. تحقيق أحمد راتب عرموش - ط. دار الفئاس ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.
- ٥٣- مقدمة ابن خلدون، ط. دار البيان.
- ٥٤- المقتبس.
- ٥٥- مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي.
- ٥٦- ميزان الاعتدال للإمام الذهبي ط. دار المعرفة.
- (ن)
- ٥٧- نهاية الرتبة في آداب الحسبة، للسقطي.
- ٥٨- النهاية في غريب الحديث، لأبي السعادات ابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، الناشر: المكتبة الإسلامية.
- ٥٩- وفيات الأعيان لابن خلكان (ت ٦٨١) دار صادر بيروت.

فهرس الآيات

الصفحة	السورة	الآية
١٧٧	البقرة	«أَفَمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَرِ وَتَنْهَوْنَ أَنفُسَكُمْ..»
١٣١	البقرة	«لَا يَكْلُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا..»
٦٨	آل عمران	«وَلَئِنْ كُنْتُمْ مِنْكُمْ أَمْةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ..»
١٢٧	آل عمران	«فِيمَا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ..»
٦٩	آل عمران	«كَتَمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ..»
٦٨	آل عمران	«إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ..»
١٢٩	النساء	«وَاللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يَنْهَا عَلَيْكُمْ..»
١١٩	المائدة	«إِنَّمَا يَنْهَا اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ..»
١٢٩	الأنفال	«قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَمْتَهِوْنَ يَغْفِرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ..»
١٢٥	الأنعام	«وَلَقَدْ كَذَّبَتِ رَسُولُنَا مِنْ قَبْلِكُمْ..»
٧٠	التوبه	«وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ..»
١١٧	التوبه	«فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَافِقٌ..»
١٢٧	التوبه	«الَّذِي جَاءَكُمْ رَسُولُنَا مِنْ أَنفُسِكُمْ..»
٦٥	التحل	«إِذْ أَعُذُّ بِسَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ..»
١١٦	التحل	«إِذْ أَعُذُّ بِسَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ..»
١٢٧	الإسراء	«وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا التَّيْ هُوَ أَحْسَنُ..»
١٢١	الكهف	«فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَلَيْهِ صَالِحًا..»
١٢٧	طه	«إِذْهَا إِلَى فَرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى..»
٧٠	الحج	«وَلَيُنَصَّرَنَّ اللَّهُ مِنْ يَنْصُرِهِ..»
١٢٥	لقمان	«يَا بَنِي آتُمُ الصَّلَاةَ وَأَمْرُ الْمَعْرُوفِ..»

الصفحة	السورة	الأية
١٢٣	الأحزاب	«إنا عرضنا الأمانة على السموات..»
٧٥	الأحزاب	«لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة..»
١٢٢	بس	«واضرب لهم مثلا أصحاب القرية..»
٧٨	ص	«أجعل الآلهة إلها واحدا..»
١٢٩	الزمر	«قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم..»
١١٨	الصف	«يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون..»
١٣١	النفاثن	«فانتقوا الله ما استطعتم..»
١٢٨	النازعات	«أنا ربكم الأعلى..»
١٢٥	العصر	«والعصر إن الإنسان لفي خسر..»

-

-